وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: القانون العام

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

الوساطة كألية لحل النزاعات الدولية في ظل هيئة الأمم المتحدة

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: حقوق

التخصص: قانون دولي عام

من إعداد الطالب(ة):
طايبي خديجة

تحت إشراف الأستاذ(ة):
وافي حاجة

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة) بلحنافي فاطمة رئيسا

الأستاذ(ة) وافي حاجة مشرفا مقررا

الأستاذ(ة)بوكر رشيدة مناقشا

السنة الجامعية: 2023/2022

نوقشت في : 2023/06/04

بسم الله الرحمان الرحيم

{وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا } الإسراء/ 80 .

{ إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابًا في يومه إلا قال في غدِه: لو غُيِّر هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يُستحسن، ولو قُدِّم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر.}.

مقولة العماد الأصفهاني

شكر وتقدير

قال تعالى : " ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه " { لقمان: الآية 12 }

وقال رسوله الكريم عليه أفضل الصلوات واشرف التسليم :

" من لم يشكر الناس , لم يشكر الله عز وجلى. "

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السموات و الأرض على ماأكرمني به

ووفقني بإتمامي لهذه المذكرة التي ارجوا أن تنال استحسانكم .

ثم أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى كل من :

❖ **أعضاء لجنة المناقشة الكرام :** كلا باسمه ومقامه , لتفضلكم بقبول مناقشة مذكرتي رغم كل انشغالاتكم, فلكم مني فائق الاحترام و التقدير .

❖ **الدكتورة الفاضلة :** وافي حاجة على مساندتها الدائمة لي بكل طيب وود , وكل مجهوداتها معي طيلة مشوار الدراسي في هذه الكلية, فضلا عن قبولها الإشراف على مذكرة تخرجي,

أسأل الله لكي دوام التميز والتألق فيما يحب ويرضى.

❖ كما لا يفوتني ان اشكر كل من ساعدني في انجاز هذا العمل وساهم في إتمامه جزاكم الله كل الخير .

وفي الأخير اشكر عائلتي على حبهم ودعمهم

وأتمنى أن أكون دائما عند حسن ظنهم .

الاهداء

الحمد لله الذي وهبني التوفيق و السداد ومنحني الثبات و أعانني على إتمام هذا العمل,

ما اجمل ان يجود المرء باغلى مالديه و الاجمل ان يهدي الغالي للاغلى منه

هي ذي ثمرة جهدي اجنيها اليوم و اهديها بكل حب وامتنان الى :

امي سراجي المنير اسأل الله عز وجل ان يرزقها الصحة و العافية وطول العمر .

الى روح والدي رحمه الله ووفقني ان ارفع اسمه عاليا ماحييت .

جميع اخوتي واخواتي قوتي وسندي الذي لا يميل .

كل زملائي الذين رافقوني في هذا المشوار بكل ود وطيب اخلاق منهم

واسئل الله التوفيق لي ولهم .

مقدمة :

تتميز العلاقات الدولية الدبلوماسية بنزاعات تنشب بين أشخاص القانون الدولي تعمل المؤسسات الدولية على حلها سلميا تفاديا لاستخدام القوة العسكرية وذلك تطبيقا لقواعد القانون الدولي وحفاظا على السلم والأمن الدوليين [1].

ولما كانت التسوية السلمية للنزاعات الدولية وعدم استخدام القوة والتهديد بها من الأمور المستقرة في فقه القانون الدولي ومن المبادئ الأساسية الراسخة التي تحكم العلاقات الدولية المعاصرة , فان اضطلاع الأمم المتحدة بتسوية المنازعات التي قد تحدث بين الدول وخاصة المنخرطة في عضويتها أمر منطقي وضروري بل يعد ذلك وظيفة جوهرية لعمل هذه الهيئة [2].

حيث يحتل مبدأ التسوية السلمية مكانة رفيعة في ميثاق الأمم المتحدة ويتجلى ذلك من خلال ماأقره في المادة (2/ف3) من الفصل الأول منه من خلال ما جاء فيها :"**يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالطرق السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر.**" والتي يحث فيها أعضاء هذه الهيئة على حل نزاعاتهم بالوسائل السلمية بشكل لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر .

وبذلك فان هيئة الأمم تسعى لتجسيد هذا المبدأ من خلال العديد من الآليات السلمية منها ما يندرج ضمن الأطر التقليدية المعروفة في القانون الدولي , ومنها ما يمثل إجراء وليد الحاجة لحل صراع يتطلب وسيلة سريعة لاحتواه ومنع تطوره وتصعيده.

---

[1] – Musbah A. M. Abouksha , دور الوسائل السلمية غير القضائية في فض المنازعات الدولية في القانون الدولي , مقال متاح على الرابط الالكتروني https://oarep.usim.edu.my/jspui/bitstream .

[2] – بولقصع مصعب ,الوساطة كحل لتسوية المنازعات الدولية ,مذكرة ماستر ,كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي التبسي ,سنة 2019, ص2.

وقد اقر ميثاق الأمم المتحدة, في المادة 33 من الفصل السادس منه, على وسائل التسوية السلمية لحل النزاعات الدولية ,وألزم الدول الأعضاء بوجوب اللجوء إلى إحدى هذه الآليات لتسوية النزاعات القائمة بينهم, ونبذ استخدام القوة في العلاقات الدولية.

لذلك فان موضوع بحثنا جاء حول : الوساطة كآلية سلمية لحل النزاعات الدولية في ظل هيئة الأمم المتحدة, باعتبارها الوسيلة الأنجع و الأسرع في حل الخلافات ,وتقريب وجهات النظر , وحفظ العلاقات الودية بين إطراف المجتمع الدولي.

أولا . أهمية اختيار الموضوع :

تكمن أهمية اختيار موضوع البحث في إن الوساطة, تعتبر من المواضيع البالغة الأهمية في ظل العلاقات الدولية المتوترة , وباعتبارها كفكرة بديلة عن اللجوء للقضاء لحل النزاعات بالطرق السلمية, فهي تعفينا من تعقيدات التقاضي وتمكننا من كسب الوقت والحفاظ على العلاقات الودية والمصالح .

ونظرا لفاعلية الوساطة في حل النزاعات الدولية على الصعيد الإقليمي و الدولي ,أصبحت الوسيلة الأكثر شيوعا , والخيار الأمثل , وحظيت باهتمام كبير من قبل فواعل المجتمع الدولي, كما أصبحت لها مكانة رفيع في القانون الدولي والية فعالة تحث عليها اغلب الصكوك الدولية .

كما تتسم وتتميز الوساطة بالمرونة والسرعة في البت والحل والحفاظ على السرية إضافة إلى كونها تتضمن مشاركة الأطراف في إيجاد الحلول لمنازعاتهم , فلذا هي قد حظيت باهتمام متزايد على صعيد مختلف الأنظمة القانونية والقضائية .

ثانيا . أهداف الدراسة :

تهدف دراستنا إل بتسليط الضوء على دور الوساطة في تسوية المنازعات الدولية وديا,نظرا لقلة الدراسات المتخصصة في موضوع الوساطة فقط ,إذ أن أغلبيتها تعالج المنازعات الدولية والسائل السلمية لتسويتها بصفة عامة .

وكذا التعرف على نماذج للوساطة التي مارستها الجزائر, في الساحة الإفريقية والدولية , ومدى تأثيرها على مكانة الدولة الجزائرية منذ استقلالها إلى يومنا هذا دوليا وإقليميا ومن جانب أخر التعرف على أهم التحديات و الصعوبات والمعيقات التي واجهتها الدبلوماسية الجزائرية في إدارة عملية الوساطة في النزاعات موضوع بحثنا وذكر أهم الطرق المتبعة والنتائج المتوصل إليها في سبيل تحقيق الغاية المرجوة.

ثالثا . أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيارنا للموضوع إلى أسباب ذاتية وأخرى موضوعية:

1. الأسباب الذاتية :

ترجع هذه الأسباب إلى:

1- ماأثار اهتمامنا لموضوع الوساطة كإلية لحل النزاعات بالطرق السلمية , هو الرغبة الشخصية في تحديد ماهية الوساطة , ومدى أهميتها كإلية لتسوية النزاعات سلميا على صعيد العلاقات الدولية , خاصة وأنها صبحت محور اهتمام كل دول العالم , وتلجئ إليها لتسوية خلافاتها وديا بعيد عن العنف واستخدام القوة .

2- توتر العلاقات الدولية بين غالبية الدول , وتزامنها خاصة مايشهده العالم من تغيرات نتيجة الأزمة القائمة بين روسيا وأوكرانيا , ورغبة بعض فواعل المجتمع الدولي في تدخل الجزائر

كوسيط لمحاولة إيجاد أرضية وفاق بين الطرفين, وذلك خوف من تصعيد حد التوتر وتحول الأمر إلى حرب عالمية رابعة .

3- رغبة شخصية بتسليط الضوء على أهم انجازات الدبلوماسية الجزائرية , من خلال وساطتها إقليميا ودوليا , والنتائج الايجابية التي حققتها في غالبية المرات وكذا المكانة المشرفة التي احتلتها دوليا نتيجة نجاحها في ذلك.

2 . الأسباب الموضوعية :

وترجع هذه الأسباب إلى:

1- إن الوساطة من أهم وابرز الأساليب الفعالة, التي تجسد مبادئ هيئة الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين .

2- تأكيد العديد من المواثيق الدولية على أهمية الوساطة و واعتبارها بشكل صريح وسيلة لتسهيل إجراء الحوار و التخفيف من حدة الصراع بين المتنازعين والتوفيق بين مطالبهم ومساعدتهم على إيجاد الحلول الودية و العادلة لمنازعاتهم و حيث أن الحاجة للوساطة تبرز خاصة عندما تتأزم الأوضاع بين الأطراف المتنازعة .

خامسا . المناهج المتبعة:

تم اعتماد ثلاث مناهج:

1 - المنهج الوصفي والتحليلي: قمنا باختيار المنهج الوصفي باعتباره يعتمد على الوصف الدقيق والتحليل المعمق للإحاطة بكافة جوانب الوساطة باعتبارها وسيلة سلمية دولية لحل النزاعات الدولية وتبيان مضمونها وأنواعها وتحدد مبادئها وأساسها القانوني المستمد من ميثاق الأمم المتحدة .

أما المنهج التحليلي فيتجلى من خلال إظهار الخصائص الأساسية للوساطة وما يميزها من غيرها من الآليات السلمية الأخرى, إلى جانب تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بموضوع المذكرة .

2 – المنهج التاريخي :

قد تم الاستعانة بالمنهج التاريخي لعرض التطور التاريخي لعملية الوساطة و أيضا الوقائع التاريخية للقضايا التي تطرقنا إليها في موضوع بحثنا بقيادة الدبلوماسية الجزائرية.

سادسا . الإشكالية المطروحة :

للإلمام بالموضوع والوقوف على كافة عناصره وتبيان مدى أهميته ,فرضت علينا الدراسة طرح الإشكالية التالية :

" مامدى فعالية آلية الوساطة في حل النزاعات الدولية "

وعلى ضوء ماتقدم وللإجابة على الإشكالية التي يثيرها موضوع الدراسة قمنا بتقسيم بحثنا إلى قسمين رئيسيين :

تناول الفصل الأول مدخل مفاهيمي للوساطة والنزاعات الدولية , من خلال مبحثين الأول تضمن مفهوم الوساطة وإجراءاتها بالإضافة إلى مبادئها وخصائصها وتمييزها عن غيرها من الوسائل الأخرى و انتهاء بأشكالها وإجراءاتها المتبعة .

أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة ماهية النزاع الدولي وكذا أنواعه وخصائصه بالإضافة إلى المبادئ التي تحكم النزاعات الدولية, وانتهاء بدور هيئة الامم المتحدة في حل النزاعات الدولية .

وقد تعرض الفصل الثاني من المذكرة إلى نماذج عن مدى فاعلية الوساطة الجزائرية بين الماضي والحاضر , من خلال التطرق إلى أزمة الرهائن الأمريكيين ودور الوساطة الجزائرية في حلها ضمن المبحث الأول.

أما المبحث الثاني فخصص لازمة الساحل (أزمة مالي) ودور الوساطة الجزائرية في إيجاد حل لها بالإضافة إلى العوائق التي واجهتها في سبيل تحقيق ذلك .

الفصل الأول: مدخل مفاهيمي للوساطة والنزاعات الدولية

إن الوساطة هي الفكرة البديلة عن الإكراه و العنف و حمل السلاح الذي ينشأ بين الدول المتنازعة لذلك كان من الواجب على أشخاص المجتمع الدولي السعي جاهدا لوضع إطار ملائم لهذه الوسيلة لتقنينها وتطبيقها بكل سرعة ومرونة لحل النزاع بين الدول ,حيث تعد أكثر فاعلية في حل النزاعات , لأنها وسيلة للحوار الدولي[1] .

وهو ما دفعنا إلى تسليط الضوء من خلال هذا الفصل على الوساطة من حيث المفهوم والتطور التاريخي وكذا الخصائص والمبادئ التي تتميز بها إلى جانب مراحل الوساطة واستراتيجياتها، و انتهاء بالإجراءات التي تمر بها و أشكالها إضافة إلى الوسيط باعتباره أهم عنصر في الوساطة الدولية وذلك كله ضمن المبحث الأول ,أما المبحث الثاني فتضمن مفهوم النزاعات الدولية وخصائصها و المبادئ التي تقوم عليها والعوامل المؤدية إلى قيام النزاع وكذا أنواع النزاعات الدولية و أخيرا دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية.

المبحث الأول: ماهية الوساطة

تعتبر الوساطة من المفاهيم حديثة النشأة والتطور , وهي تمتاز بالثراء المعرفي والتعقيد في الوقت ذاته , حيث لقي اهتمام واسع من طرف الباحثين في الآونة الأخيرة من خلال مختلف الدراسات والمقاربات التي طرحت حول الموضوع[2] ,وهو ما سنحاول التطرق إليه في المطلبين التاليين :

1- جمعان بن معيض بن علي الزهراني ,الوساطة كوسيلة ودية سلمية لحل النزاعات الدولية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية ,مجلة العلوم الاقتصادية و الإدارية والقانونية , المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث ,العدد الثاني , المجلد السادس ,يناير 2022 ,ص87 مقال من الموقع الالكتروني : https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-1440097.

2- حوة فطيمة ,الوساطة والوساطة الوثائقية , مخبر (LASIA)جامعة وهران 1, بتاريخ 2020/04/20, ص 161, مقالة من الموقع الالكتروني :.https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle.

المطلب الأول: مفهوم الوساطة وخصائصها

لقد تعددت المعاني والتفاسير التي تتخذها الوساطة سواء كان ذلك من الجانب اللغوي و الاصطلاحي وسنحاول من خلال هذا العنصر حصر الجانب ألمفاهيمي لهذا المصطلح ثم الفرق بينها وبين المفردات التي تؤدي نفس المعنى أو تؤدي نفس الهدف الذي تسعى إليه الوساطة[1] وذلك من خلال الفروع التالية :

الفرع الأول: تعريف الوساطة

لبيان تعريف الوساطة كان لزاما علينا التطرق إلى تعريفها لغة واصطلاحا وهو ما تم بيانه على النحو التالي:

أولا . الوساطة لغة :

الوساطة لغة مأخوذة من الفعل وسط, ووسط الشيء أي صار وسطه.

والوساطة بين متخاصمين تعني دخول طرف بين طرفين متخاصمين لإنهاء الخصومة بينهما صلحا.[2]

كما يقصد بالوساطة في اللغة العربية كل ما هو في موضع الوسط وهو ما بين طرفي الشيء, وكذلك قد تدل على الاعتدال في الرأي وفي جميع الأمور والمسائل[3] .

لقوله تعالى :[وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا .][4]

ويمكن التمييز بين ثلاث معاني للوساطة كما جاء في قاموس LAROUSSE وهي :

1- عشوي علي ,الوساطة كآلية لحل النزاعات الدولية ,أطروحة دكتوراه ,كلية العلوم السياسية جامعة الجزائر 3, 2020, ص 41.

2- معجم لغة الفقهاء ,محمد رواس قلعة /حامد صادق قنيبي ,بتاريخ 1405هـ /1985 م.

3- ماجري يوسف ,الوساطة القضائية في التشريع الجزائري , أطروحة دكتوراه, كلية الحقوق , جامعة الجزائر 1, بتاريخ 2019.1018 ,ص 13.

4- سورة البقرة , الآية 143 .

- معنى عام : هي فعل التوسط بهدف إيجاد اتفاق أو تسوية وضعية معينة .
- معنى قانوني : هي عملية تسوية الصراعات من خلال توسط شخص ثالث "الوسيط"
- معنى فلسفي : هي الوصل بين شيئين موجودين أثناء مسار جدلي أو عقلي .[1]

ثانيا . الوساطة اصطلاحا :

يقصد بها كل عمل ودي تقوم به دولة أو مجموعة من الدول أو وكالة تابعة لمنظمة دولية أو حتى فرد ذي مركز رفيع في سعيه لإيجاد تسوية للنزاع القائم بين دولتين.[2]

كما يقصد بها إنها عملية يساعد من خلالها طرف ثالث شخصين أو أكثر على التوصل إلى حل نابع منهم بشان قضية ما, ويمكن استخدام الوساطة بديلا عن التقاضي.[3]

ولقد حددت اتفاقيتا لاهاي لعامي 1899/و 1907 الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية مفهوم الوساطة في موادها من (2 إلى 8) وضبطت قواعدها وممارساتها , حيث اعتبرتها مجرد مشورة غير إلزامية سواء أتمت عفويا أم بناء على طلب إحدى الدول المتنازعة .

ونصت أيضا على إن الوساطة لا تعتبر بحد ذاتها عملا غير ودي وانه يحق للدول إعادة عرض وساطتها رغم رفضها أول مرة .وأحدثت المادة الثانية من اتفاقية 1907 مبدأ اللجوء إلى الوساطة والإفادة منها قبل الاحتكام إلى الحرب, غير أنها قيدت هذا المبدأ بعبارة "بقدر ما تسمح به الظروف "مما اضعف قوته ومرماه.

ولقد نص على هذا الأسلوب في العديد من المواثيق الدولية , ومنها ميثاق الأمم المتحدة و المنظمات الإقليمية كميثاق جامعة الدول العربية وميثاق منظمة الوحدة الإفريقية سابقا بشكل صريح بان الوساطة وسيلة متميزة بتسهيل إجراءات الحوار والتخفيف من حدة

1- حوة فطيمة , مرجع سابق , ص 163 .164 .

2- سعد الله عمر ,حل النزاعات الدولية , ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون , الجزائر ,2005 , ص ص 64 .65 .

3- سعد الله عمر , الوجيز في حل النزاعات الدولية ,ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر ,2012 ,ص ص 43 . 44 .

الجفاء بين المتنازعين والتوفيق بين مطالبهم المتضاربة ومساعدتهم على إيجاد الحلول الودية والعادلة لمنازعاتهم .

ومن ثمة فان المغزى الكامل من الوساطة أنها اختيارية في كل الأمور ,حيث لا شيء يلزم مبادرة الوسيط بتقديم وساطته , وان للدولتين المتنازعتين الحرية الكاملة في رفضها للوساطة وكذا عدم إلزامية نتيجة الوساطة فلا تفرض على طرفي النزاع .[1]

✓ ويتم اللجوء إلى الوساطة إما لتدارك حرب محققة مثل :

1- وساطة بريطانيا 1827 بين فرنسا وبروسيا بصدد لوكسمبورغ .

2- وساطة البابا ليون الثالث عشر بين ألمانيا واسبانيا في الخلاف المتعلق حول جزر كارولين عام 1885 م .

✓ أو يلجأ إليها لإنهاء حرب قائمة بين دولتين مثل :

1- الوساطة الفرنسية لإيقاف الحرب الاسبانية _الأمريكية التي أفضت إلى معاهدة الصلح بباريس عام 1898 م.

2- وساطة الولايات المتحدة الأمريكية لوضع حد للحرب الروسية _اليابانية التي أدت إلى عقد معاهدة الصلح في" بورتسموث" عام 1905 م.

3- وساطة اليابان لإنهاء الحرب الفرنسية _التايلندية في الهند الصينية والتي أفضت إلى اتفاق طوكيو عام 1941 م.[2]

ثالثا :الفرق بين الوساطة والوسائل الأخرى لحل النزاع

سنحاول من خلال هذا العنصر تبيين الفرق بين الوساطة وغيرها من الوسائل السلمية الأخرى لحل النزاعات وهو ما سنتطرق له في العناصر التالية :

1- سعد الله عمر , نفس المرجع , ص 44 .

2- حقي توفيق سعد , مبادئ العلاقات الدولية , الطبعة الأولى ,دار وائل للطباعة والنشر , عمان , 2000, ص 323، 324 .

1 . الوساطة والتفاوض :

يرى (غيوم هفنونغ) إن الوساطة تختلف عن التفاوض بكون هذا الأخير بإمكانه أن يكون دون اللجوء لطرف ثالث مسهل في حين الوساطة تقتضي وجود طرف ثالث, فالتفاوض هو فن الحل المتوازن في حين أن الوساطة هي تجاوز وضعية الوساطة نحو وضعية جديدة مشتركة .

وهناك من يرى أن الوساطة هي مسار تفاوضي ,يسهله طرف ثالث لا يمارس أي سلطة قرار بهدف السماح للطرفين بتسوية وضعية نزاعيه وإعادة ربط علاقة أو خلقها .

وحتى إن كانت الوساطة تشبه التفاوض في التنازلات التي يقدمها كل طرف إلا أن الاختلاف يكمن في أن هدف الوساطة ليس الوصول إلى حل وسط كالتفاوض بل إلى خلق وضعية جديدة بين الطرفين .

2 . الوساطة والتوفيق:

التوفيق يركز على هدف الوصول للجمع بين الرأيين المتناقضين , في حين أن الوساطة تركز على المنهج الطي يسمح لها بالوصول لوضعية جديدة غير مرتبطة برأي سابق وبالتالي فالوسيط لديه مجال مناورة أكثر من الموفق , كما أن التوفيق بالإمكان أن يفرض من قبل سلطة ما , في حين أن الوساطة اختيارية ,إلى جانب أن التوفيق يتم بين الطرفين مباشرة ودون الحاجة لطرف ثالث في حين أن الوساطة مبنية أساسا على وجود الوسيط .[1]

3 – الوساطة والتحكيم:

بطبيعة الحال فان التحكيم ذو طابع قضائي يقتضي إصدار حكم يكون مقبول مسبقا وينفذ من الطرفين فطابعه قضائي لا رجعة فيه , في حين أن الوساطة تقبل النقاش والمراجعة في

1 – عشوي علي ,مرجع سابق , ص 40 .

جميع مراحلها حتى بعد الوصول للتسوية, كما ان مصالح الطرفين محفوظة في كل الأحوال عبر الوساطة .[1]

الفرع الثاني – التطور التاريخي لأسلوب الوساطة :

مرت الوساطة بعدة مراحل حتى أصبحت احد أهم الطرق البديلة لتسوية النزاع في التشريعات الحديثة ظهورا بالمجتمعات القديمة ثم في الإسلام ثم في القانون الدولي في العصر الحديث وهو ما سنتطرق إليه من خلال النقاط التالية:[2]

أولا – الوساطة في المجتمعات القديمة :

مع ولادة النزاع الذي سبب تصدع المجتمع القديم , ولدت الحاجة الملحة للإيجاد الوسائل الكفيلة لفضه وتنظيم ذلك المجتمع , فقد كان الإنسان القديم يلجأ لتسوية نزاعاته مع الآخرين إلى زعيم القبيلة أو وجهاء القوم الذين ليس لديهم من الوسائل إلا ما يتمتعون به من مكانة وسلطة أو ما تمليه عليهم الأعراف والتقاليد .

وبالتالي فان الوساطة كبديل سلمي لحل النزاع عرفت لدى البشرية منذ القدم , لما تتميز به من المحافظة على السلم في العلاقات الإنسانية .

ففي الحضارة البابلية عرف الصلح والوساطة لإنهاء الخصومات وحلها حيث كان يتولاه مجلس الشيوخ رغم وجود محاكم مدنية تتولى وظيفة القضاء فيها موظفون معينون من قبل الملك ويجلسون في دار المحكمة للفصل في الخصومات باسمه .[3]

أما في الحضارة الفرعونية كان يجوز للأفراد الاتفاق على استبعاد اختصاص المحاكم بشأن بعض المنازعات وطرحها أمام محكمين يختارونهم لذلك , وقد كان اتفاق

1- عشوي علي نفس المرجع , ص ص 40 ,41.

2 . بوسماحة الشيخ , النظام القانوني للوساطة , منصة المنهل الاكترونية, مقال من الموقع الالكتروني : https://platform.almanhal.com/Files/2/91843.

3 – بن معزوز خديجة,دور الوساطة في حل النزاعات الدولية , مذكرة ماستر ,كلية الحقوق جامعة محمد خيضر بسكرة , سنة 2022 , ص ص 10 . 11 .

التحكيم يتضمن أسماء المحكمين وموضوع النزاع ,وكذا الإجراءات التي تتبع أمامهم وحكم المحكمين كان نهائيا قابلا للتنفيذ دون حاجة عرضه على المحاكم .

ومن أهم السوابق في التاريخ القديم المتعلقة بالوساطة هي المعاهدة التي تم إبرامها في عهد رمسيس الثاني سنة 1279 قبل الميلاد , والذي انهي بها عهد طويلا من النزاعات مع الحيثيين ,حيث تعرف هذه المعاهدة ب"**معاهدة اللؤلؤة** " والاسم الأكثر تداولا لها هو " **معاهدة قادش** ".

كما إن الوساطة تجد أصولها التاريخية في العديد من الأديان والشرائع السماوية المختلفة ,كاليهودية والمسيحية و الإسلامية [1].

حيث استخدمت المجتمعات اليهودية الوساطة وكان زعماءها الدينيون والسياسيون يمارسونها لحل الخلافات المدنية والدينية, وفي أزمنة لاحقة لعب الحاخامات والمحاكم الدينية دورا مهما في الوساطة .

وقد انتقلت التقاليد اليهودية في حل النزاعات إلى المجتمعات المسيحية النامية التي كانت تعتبر المسيح وسيطها الأكبر , حيث يشير الإنجيل إلى المسيح على انه الوسيط بين الله والإنسان حسب ما وردفي **أصحاح تيموثي**[2] **2.5, 2.6: {**إن هناك اله واحد ووسيطا واحد بين الله والإنسان هو يسوع المسيح الذي وهب نفسه فداءا لنا جميعا ليشهد بذلك في الزمن المناسب .}

وتجسدت هذه الفكرة في رجال الدين وضرورة طاعتهم باعتبارهم وسطاء بين الرعية وبين الله عز وجلى , وبقيت الكنيسة الكاثوليكية في أوروبا الغربية والأرثوذكسية في الشرق الأوسط تشكلان المؤسسات التي يعهد لها بالتوسط في حل النزاعات في المجتمع الغربي

1-بن معزوز خديجة،نفس المرجع ,ص 11 .

2- أصحاح تيموثي : وهي رسائل تنسب بحسب التقليد الكنسية "لبولس " الرسول وقد بعثها إلى "تيموثاوس" الذي كان على الأغلب راع كنيسة "أفسس" في اليونان ويسود الاعتقاد أنها كتبت حوالي 62 حسب ماجاء في الكتاب المقدس .

فكان رجال الكنيسة يتوسطون في كل من النزاعات العائلية وقضايا الإجرام والنزاعات الدبلوماسية بين النبلاء.

ثانيا – الوساطة في الإسلام :

لقد كان للشريعة الإسلامية دور كبير في بيان مفهوم الوساطة , إذ أن للثقافة الإسلامية تقاليد راسخة في حل النزاعات خارج المحاكم .وما حادثة الحجر الأسود إلا صورة من صور الوساطة والتوفيق ,إذ انه عندما حصل خلاف بين قبائل قريش في وضع الحجر الأسود أثناء بناء الكعبة الشريفة ووصل الأمر إلى حد الاقتتال فيما بينهم , حتى اتفقوا على أن يحكم بينهم أول رجل يدخل عليهم من الباب فكان أول من دخل سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم , فلما رأوه قالوا "**هذا الصادق الأمين** ".

فقد رضينا به واخبروه بما حدث فيما بينهم , عندها قال عليه الصلاة والسلام هلموا اليا بثوب فأتو به واخذ الحجر الأسود ووضعه فيه فلما بلغوا موضعه , وضعه بيده الشريفة ثم بنى عليه.[1]

إن هذه الواقعة تمثل صورة للوساطة التحكمية إذ اتفق الأطراف المتنازعة على اللجوء إلى شخص ثالث ليس طرف في النزاع وهو النبي صلى الله عليه وسلم الذي مارس دور الوسيط المحكم وقد ارتضت الأطراف برأيه بمحض إرادتهم , وهذا لما يتمتع به من مكانة لديهم وهو ما يؤكد أن الشخص الوسيط يجب أن يكون محل ثقة [2].

وبالرجوع إلى القران الكريم نجد عدة آيات كريمة تدعم فكرة التوفيق والصلح في حل المنازعات ومن ذلك:

- **قوله تعالى : { وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فان فائت فأصلحوا بينهما**

1 – بن معزوز خديجة ,مرجع سابق , ص 12.

2–ماجري يوسف , مرجع سابق ,ص 71. 72.

بالعدل واقسطوا إن الله يحب المقسطين لعلكم ترحمون .}[1]

❖ **وكذلك قوله تعالى : { وان خفتم شقاقا بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما , إن الله كان عليما خبيرا .}**[2]

إن هذه الآيات الكريمة وغيرها دليل على أن الشريعة الإسلامية تدعو إلى الصلح والوساطة في حل النزاعات وكذا نبذ الخلافات بالتفاوض حفاظا على السلم الاجتماعي والدولي . والوسيط في الإسلام قد يكون قاضيا وقد يكون شخص من آهل الحكمة والمعرفة حيث يعتمد على ما أوجدته قواعد الشريعة الإسلامية من مبادئ وما كرسه النبي والخلفاء من بعده .[3]

ثالثا . الوساطة في العصر الحديث :

يتزامن العصر الحديث من نهاية الأنظمة الإقطاعية في العالم , وظهور مفهوم الدولة الحديثة التي تعتبر منذ نشأتها تشكل اللبنة الأولى في بنية النظام الدولي الراهن .

ولقد وضعت معاهدة "**ستيفاليا**" حد للحرب التي كانت بين الدول الكاثوليكية والدول البروتستانية 1618. 1648 والتي دامت 30 عام, حيث شكلت هذه المعاهدة أهمية خاصة في مجال العلاقات الدولية إلى حد جعل فقهاء القانون الدولي يعتبرونها بمثابة " **صك ميلاد للقانون الدولي** ".

كما قد شهدت هذه الفترة تطور في العلاقات الدولية وانعقاد عدة مؤتمرات أهمها مؤتمر "**لاهاي للسلام** " لسنة 1899و1907 م, ومن أهم المسائل التي تطرق إليها المؤتمر هو محاولة إرساء آليات لحل النزاع الدولي , وإقرار مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية عن طريق لجان التحقيق وإنشاء محكمة التحكيم الدائمة ,وكان لمعاهدة " لاهاي "الأثر البليغ في تنظيم الوساطة كإجراء ودي لتسوية النزاعات الدولية.

1- سورة الحجرات , الآيتين : 9 . 10 .

2- سورة النساء , الآية : 35 .

3- ماجري يوسف , مرجع سابق , ص 73 .

ففي عهد عصبة الأمم المتحدة التي تعتبر أول منظمة دولية عالمية أنشئت عام 1919م كانت قد عالجت موضوع التسوية الودية للنزاع الدولي في المواد : من 12 إلى 15 وقد جاءت النصوص على ضرورة اعتماد إحدى الطريقتين :

- الطريقة الأولى :تقضي عرض النزاع على التحكيم أو القضاء .
- الطريقة الثانية : يتم خلالها عرض النزاع على مجلس عصبة الأمم الذي يعمل كوسيط محاولا حمل الطرفين على التفاهم أو الوصول إلى تسوية .

وبالتالي فان الوساطة عرفت منعرجا تاريخيا في عهد عصبة الأمم , إذ أصبحت تقنية دبلوماسية مقننة في المادة 92 من ميثاق عصبة الأمم , التي أكدت على الطابع الإلزامي للوساطة في الحالة التي يرفض فيها الأطراف التحكيم .

غير انه ومع فشل عصبة الأمم في تحقيق أهدافها وتأسيس هيئة الأمم المتحدة التي حلت محل هذه الأخيرة عام 1947 م , حيث انه من أهم المبادئ التي كرستها هو حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية وتحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية , وبينت الأساليب التي يمكن إتباعها في سبيل ذلك في المادة 33 من ميثاقها والتي من أهمها آلية الوساطة [1].

وقد ظهر اتجاه في العصر الحديث في القانون الدولي يقضي باستعمال الوساطة خارج نطاقها التقليدي , وبنوع خاص استخدام أسلوب الوساطة بهدف وضع حد للحروب الأهلية والمثال على ذلك ما حصل عام 1947 حيث تبنت الدول العشرون المشتركة في مؤتمر " الدفاع عن الدول الأمريكية " المجتمعة في كويتانيا بالبرازيل بالإجماع اقتراحا يدعوا للقيام بوساطة مشتركة لإنهاء الحرب الأهلية التي كانت دائرة في باراغواي .

1- بن معزوزي خديجة , , مرجع سابق , ص ص 14 ,15 ,16 .

وقضت الخطة التي وضعتها الاورغواي بإرسال رسائل إلى كل من طرفي النزاع تطلب فيها وضع حد سريع للقتال .

وقد طرا تطور مهم في أسلوب الوساطة تمثل في اختيار شخص كفء بدل من الدول للقيام بالوساطة , فقد عين مجلس الأمن " **الكونت برنادوت** " وسيطا في فلسطين بين الدول العربية وسلطات الاختلال الإسرائيلي بتاريخ 20 ايار 1948 , لكنه اغتيل من قبل إسرائيل في سبتمبر 1948 وعين المجلس مكانه **الدكتور** " **رالف بانش**" , الذي أدت نتائج الوساطة التي قام بها إلى إنهاء الحرب الفعلية بين سلطات الاحتلال الإسرائيلي والدول العربية عام 1948.[1]

ومن الأمثلة الأخرى على اختيار شخصية بارزة للوساطة , الاتفاق المعقود بتاريخ 8 نوفمبر 1979 في "مونيفيديو " الذي بموجبه فوضت كل من الأرجنتين والشيلي إلى "**البابا**" **يوحنا بولس الثاني** مهمة التسوية عن طريق الوساطة لخلافهما المتعلق بقناة **بيجل beagle** وذلك على اثر ربط الحكومة الأرجنتينية القبول , بالقرار الذي أصدرته الملكة اليزابيت الثانية بتاريخ 18 ابريل 1977.

ومن جهة أخرى يظهر هذا التطور في تعيين مجلس الأمن الدولي لوزير خارجية الولايات المتحد الأسبق "**جيمس بيكر** " وسيطا لتسوية النزاع بين المملكة المغربية وحكومة الصحراء الغربية , وقد قدم في نهاية عام 2000 أفكاره حول تسوية هذا النزاع و اقترح على الأطراف صيغة الحكم الذاتي في إطار المملكة المغربية بعد أن أدرك أن تطبيق مخطط السلام الذي كان متفق عليه منذ 1988 مسالة غير ممكنة في ظل التباين الواضح والكامل في تعاطي أطراف النزاع مع كل إجراء من الإجراءات الممهدة لاستفتاء تقرير المصير الذي

1- سعد الله عمر , مرجع سابق , ص 66.

يتوج إجراءات التسوية التي نص عليها المخطط .وإذ كانت هذه الأفكار لقيت ترحيب من المغرب إلا أنها رفضت من طرف الجزائر والبوليساريو و اعتبروها تمهيدا لإدماج منطقة الصحراء الغربية في المغرب وحرمان الصحراويين من حقهم في تقرير المصير .[1]

أما إذا تكلمنا عن الجزائر كوسيط نجد أن انجح وساطة تلك التي قامت بها بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية إيران أو ما سمي "بأزمة الرهائن" التي نجحت الجزائر في فك خيوطها بعد حوالي عام من أزمة خطيرة كادت أن تؤدي إلى مالا يحمد عقباه .[2]

الفرع الثالث – خصائص الوساطة و أشكالها :

أولا – خصائص الوساطة :

للوساطة خصائص عديدة منها ما تشترك وتجتمع فيه مع جميع الحلول البديلة لحل النزاعات ,المختلفة تماما عن الحلول القضائية المعقدة إجرائيا وموضوعيا ,وهناك من الخصائص ما تنفرد فيه لوحدها وبالتالي تميزها عن غيرها من الطرق البديلة الأخرى وتتمثل في :

1- الوساطة تتميز بالسرعة في حل النزاع :

تعود خاصية السرعة في الفصل في النزاعات التي تشهدها الوساطة بكافة صورها سواء كانت اتفاقية أو خصوصية أو قضائية , إلى أنها عملية اختيارية لا يوجد فيها أي إكراه أو إجبار في أي مرحلة من مراحلها , وكذا لما تتمتع به الوساطة من إجراءات بسيطة بعيدة عن القيود الشكلية [3].

1- سعد الله عمر ,نفس المرجع , ص ص 67 . 68 .

2- عشوي علي , مرجع سابق ,ص 47 .

3 - ماجري يوسف , مرجع سابق , ص ص 17 , 18 , 19 .

والملاحظ أن الوساطة فضلا عن بساطة إجراءاتها , نجدها تحترم وتوفر الضمانات الأساسية في الدفاع عن المصالح المتضاربة , وتحقق مبدأ المساواة بين الأطراف إذ أن الوسيط الذي يقوم بالأجراء يتيح لكل طرف الحرية في التعبير عن رأيه وإعطاءهما الوقت الكافي للتعبير عن وجهة نظرها واطلاعه على أقوال ووجهة نظر خصمه .

2 – السرية في اتخاذ إجراءات الوساطة :

تتميز إجراءات الوساطة بالسرية ,ولتفعيل ضمان سريتها فانه لا يجوز الاحتجاج بها أو بما تم فيها من تقديم تنازلات بين أطراف النزاع , أمام أي محكمة أو أي جهة كانت حتى ولو فشلت مساعيها وهذا الأمر يساعد الوسيط على تقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة بغية الوصول إلى تسوية لحل النزاع .[1]

وبذلك تعد السرية من أهم عوامل نجاح عملية الوساطة وتكمن خصوصيتها في كونها تحدث بعيدا عن العامة وما يحدث فيها يكون معلوم فقط فيما بين الأطراف المتنازع والوسيط.

3 – الوساطة تتميز بالمرونة والبساطة :

تعرف المرونة بأنها الانفتاح على الخلافات , وتقبل وتفهم وجهات نظر الآخرين هذا ما يجعل مرونة الإجراء من مرونة الوسيط في حد ذاته , للتوصل لتسوية ودية لحل النزاع قوامها التفاوض .

ولعل هذه الخاصية هي السبب في جعل بعض القوانين التي نظمت أحكامها لا تحدد مراحلها وإنما تركت الأمر لأطراف النزاع والوسيط , فطبيعة عمل هذا الأخير لاتعطيه أي سلطة في فرض نتيجة النزاع , وإنما يقتصر دوره على حث الأطراف لحل النزاع القائم بينهما وديا .

1– ماجري يوسف , نفس المرجع , ص ص, 19 , 20 .

4 – الوساطة تتميز بالرضائية ومحدودية التكاليف :

إن اللجوء إلى إجراء الوساطة لحل النزاع يقتضي اتفاق الأطراف بمحض إراداتهم الواعية والحرة على قبول هذه الطريقة , سواء بمبادرتهم أو بالموافقة عليها عند عرض اقتراحا من طرف الطرف الوسيط , وهذا راجع إلى قيامها على الأساس الرضائي المحض .

إلى جانب ذلك تتميز بأنها ذات كلفة مالية اقل من تكاليف التقاضي والتحكيم لهذا فلجوء الأطراف إليها يوفر لهم الوقت والمال والجهد , بخلاف الأمر حين لجوؤهم إلى إجراءات التقاضي .

5 – الوساطة تهدف للمحافظة على العلاقات بين أطراف النزاع :

الوساطة تحقق رضا الطرفين , فيكون بذلك كلا الطرفين رابحين منتصرين وراضيين بالحل وإنهاء النزاع بينهما , وهذا يعد مكسب لكل أطراف النزاع .

واهم هدف تحققه الوساطة لأطراف النزاع , هو محافظتها على استمرارية العلاقات الودية القائمة فيما بينهم ,لان الجو الودي يتيح لهم فرصة معالجة خلافاتهم بعقلانية أكثر وان ينتهوا إلى حل النزاع القائم دون الإضرار بعلاقاتهم ومواصلة التعامل بينهم في المستقبل .[1]

ثانيا – أشكال الوساطة :

تتخذ الوساطة كوسيلة دبلوماسية لحل النزاعات الدولية العديد من الأشكال تتمثل أهمها في ما يلي :

1 – الوساطة الجماعية :

هي تلك الوساطة التي تتم عن طريق تدخل عدة دول ,أو أشخاص لتسوية نزاع ما بناءا على طلب من الأطراف المتنازعة أو بموافقتها , وقد تكون هذه الوساطة بتكليف من منظمة دولية أو منظمة إقليمية .

---

1 – ماجري يوسف ,نفس المرجع , ص ص, 22 ,23 , 24 , 25,

ويعتبر هذا النوع من الوساطة الأكثر انتشارا في حل النزاعات الدولية من غيره لعدة أسباب أهمها، ان جهود مجموعة دول وعلاقتها بكلا الطرفين لها فعالية اكبر في العلاقات الدولية بالمقارنة مع جهود دولة واحدة أو شخص منفرد , ومن ثم فان فرص نجاح مثل هذا النوع من الوساطة كبيرة , إذا تجاوبت معها الأطراف المتنازعة .[1]

فقد نجحت الوساطة التي قامت بها لجنة تنقية الأجواء العربية المنبثقة عن مؤتمر القمة العربية الطارئ في الدار البيضاء عام 1985 في تسوية الخلافات بين سوريا والأردن إذ جرت لقاءات بين الجانبين على مستوى وزراء الخارجية في كل من الرياض وعمان ثم على مستوى الرؤساء في دمشق عام 1985 وتم الاتفاق بينهما على تطبيع العلاقات بين الدولتين.

2 – الوساطة الفردية :

تتم هذه الوساطة عن طريق دولة أو شخصية دولية (رئيس دولة مثلا) وتكون بجهود للتوسط بين الأطراف المتنازعة شريطة أن توافق هذه الأطراف على تلك الوساطة,وقد اخذ الاتجاه مؤخرا إلى تفضيل وساطة شخص يتمتع بمؤهلات دبلوماسية معروفة على وساطة الدولة لأسباب عديدة أهمها , المرونة وإمكانية التحرك السريع والكفاءة , وقد نجحت الوساطة التي قام بها خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز

بين المغرب والجزائر لحل مشكلة الصحراء الغربية , أين تم التوصل إلى اتفاق بين البلدين بتاريخ 04 ماي 1987 يقضي بمواصلة الجهود المبذولة لحل النزاع بينهما سلميا .

ومن الأمثلة نذكر أيضا الوساطة التي قام بها الرئيس الراحل هواري بومدين في مارس 1975 بين العراق وإيران لتسوية النزاع حول الحدود بينهما , وكذا الوساطة التي قام بها وزير خارجية الجزائر بين العراق وإيران لوقف الأعمال العسكرية بينهما,في شهر افريل

1 – حساني خالد , مدخل الى حل النزاعات الدولية , دار بلقيس الدار البيضاء . الجزائر , ص 36 .

من عام 1982 , إلا أنها انتهت بسبب تفجير الطائرة التي كان يستقلها الوسيط بعد إقلاعها من طهران , وأيضا الوساطة التي قام بها الفاتيكان في شهر ديسمبر من عام 1982 لتسوية النزاع بين الأرجنتين والشيلي حول قناة بيغل .

3 -الوساطة التعاقدية

وتتم هذه الأخيرة عن طريق اتفاق الدول بموجب معاهدة دولية تبرمها فيما بينها على نص يلزمها باللجوء إلى وسيلة الوساطة في حالة نشوب نزاع معين بينهما , وفي هذه الحالة يكون اللجوء للوساطة إلزاميا لأطراف المعاهدة ,نظرا للتطور الذي حصل على أساس مبدأ اختيار الوسائل المناسبة لحل النزاعات تبعا لطبيعتها ورغبة الأطراف المتنازعة .

وتوجد العديد من الأمثلة التي نجحت فيها هذه النوع من الوساطة في حل نزاعات نشبت بين مختلف الدول , نذكر منها :

- الوساطة التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية بين مصر وإسرائيل , حيث أسفرت عن إبرام اتفاقية "**كامب ديفيد** " عام 1978 , ومعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية عام 1979 .
- الوساطة التي قامت بها الجزائر عام 1980 بين الولايات المتحد الأمريكية وبين إيران بشان الإفراج عن الرهائن الأمريكيين المحتجزين في طهران مقابل الإفراج عن الأموال الإيرانية المجمدة في البنوك الأمريكية , وقد نجحت الوساطة الجزائرية في إبرام " **اتفاقية الجزائر** " بين إيران والولايات المتحدة بتاريخ 09 جانفي 1981 .[1]

1- حساني خالد ,نفس المرجع , ص ص 38 . 39 .

المطلب الثاني – مبادئ الوساطة وإجراءاتها :

سنقوم بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين رئيسين كالتالي :

الفرع الأول – مبادئ الوساطة :

لكي تكون الوساطة عملية ناجحة وفعالة فانه تحكمها مجموعة من المبادئ والأسس الواجب إتباعها ومراعاتها في جميع مراحل الوساطة[1], وسنتناولها في العناصر التالية :

أولا – مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول :

لقد نص ميثاق الأمم المتحدة على هذا المبدأ في المادة 2[2] , وهو مبدأ مستقر وثابت في القانون الدولي , حيث تقوم على أساسه احترام سيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية التي تكون من صميم السلطان الداخلي للدولة ,ويستوي أن هذا المبدأ يحضر كل أشكال التدخل , سواء كان مباشر آو غير مباشر ,فكل تدخل بالقوة أو بممارسة ضغوطات سياسية أو اقتصادية من شانه أن يتنافى مع هذا المبدأ ويعد خرقا لميثاق الأمم المتحدة واعتداء على سيادة الدول , وتعتبر الجزائر من الدول الملتزمة بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة خاصة وان هذا المبدأ يؤسس لعلاقات حسن الجوار .[3]

ثانيا – تسوية النزاعات بين الدول بطرق سلمية وحظر استخدام القوة :

يعد هذا المبدأ من أهم المبادئ التي تحكم العلاقات بين الدول ,وهو مبدأ قديم يقصد به اعتماد الدول على سلسلة من الإجراءات الهادفة إلى السيطرة على الخلاف القائم والحد

1- بن مغروزي خديجة , مرجع سابق , ص 27 .

2- ميثاق الأمم المتحدة , المادة 2 (....ليس في هذا الميثاق ما يسوغ "للأمم المتحدة " أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما , وليس فيه ما يقتضي على الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لان تحل بحكم هذا الميثاق ,على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع .)

3 – غضبان سمية , مساهمة الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات الإفريقية ,مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية , العدد 11 , سبتمبر 2018 , ص 52, مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/457/3/3/81701 .

من تفاقمه وتلافي الحرب باستخدام وسائل سلمية على أساس احترام السيادة وحرية الاختيار بين هذه الوسائل والمفاضلة بينها , وقد كرس ميثاق الأمم المتحدة هذا المبدأ في المادة 33 منه[1]وقد التزمت الجزائر بهذا المبدأ أثناء سعيها للوصول لحلول سلمية بين الدول الإفريقية المتنازعة .

ثالثا – مبدأ حسن الجوار والتعاون بين الدول:

يقضي مبدأ حسن الجوار بالحفاظ على السلم بين الدول المتجاورة والعمل على تنمية السلم بين هذه الدول عن طريق فتح قنوات التشاور والحوار من اجل حل كل الخلافات بينها , إلى جانب ضبط الحدود وترسميها للقضاء على جميع أسباب النزاع حولها .

ويعتبر هذا المبدأ هو أهم قضية في نشاط الدبلوماسية الجزائرية من خلال تعزيز سبل التعاون فيما يتعلق بالوقاية وفض النزاعات , بل ودعم دول الجوار من اجل التعاون بين منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي من خلال إرسال ملاحظين للمشاركة في عمليات حفظ الآمن .[2]

الفرع الثاني – إجراءات الوساطة :

تدخل الوساطة حيز التنفيذ بناء على اتفاق أطراف النزاع , أو تستهل بمبادرة تصدر عن طرف ثالث (قد يكون رئيس دولة , أو الأمين العام للأمم المتحدة أو ممثل عن الأمين العام)وأيا كان القائم بمهمة الوساطة فانه ينبغي عليه أن يقوم بالاتصالات المباشرة وتحرير المقترحات والمقارنة بين وجهات النظر للبحث عن مجالات الوفاق بين الطرفين وإعداد الترتيبات الفورية لسد الثغرات التي تمنع من تفاقم النزاع وإيجاد حل ممكن له في أسرع وقت.

1- ميثاق الأمم المتحدة , المادة 33 : (يجب على جميع أطراف أي نزاع من شان استمراره أن يعرض السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بالمفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية ا وان يلجؤ إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها .)

2- غضبان سمية , مرجع سابق , ص ص 52, 53 .

مثال ذلك ما حدث عند تعيين "**غونار يارينغ** "ممثلا للأمين العام ,على اثر حرب أكتوبر 1967م وصدور قرار مجلس الأمن رقم 242 بتاريخ 22 نوفمبر 1967 م وذلك بإجراء اتصالات بالدول الأطراف بغية التوصل إلى حل سلمي للنزاع العربي _الصهيوني [1].

الفرع الثالث – العنصر الأساسي في الوساطة الدولية (الوسيط):

أولا– تعريف الوسيط:

يجسد عملية الوساطة _في كل أحوالها _ شخص طبيعي , سواء كان يقوم بها بصفته الشخصية أو باعتباره ممثلا لشخصية قانونية دولية , باعتبار أن الأشخاص المعنوية كالدول والمنظمات لابد لها من أشخاص طبيعية يعبرون عن إرادتها .

ويقصد بشخصية الوسيط " مجموعة الصفات التي تتوافر في الوسيط , بالإضافة للوزن السياسي أو التاريخي أو الديني له , خاصة إذا كان يمثل قوة فاعلة على المستوى الدول (دولة عظمى _دولة ذات نفوذ على أطراف النزاع _ أو منظمة عالمية .)

أما الوسيط فهو شخص طبيعي , ثالث ومحايد ,يساعد الأطراف على التواصل والبحث عن حلول مقبولة مشتركة للنزاع القائم بينها .[2]

وقد جاء أيضا في تعريف الوسيط " انه كل شخص ثالث يطلب منه أن يدير الوساطة بفاعلية وحياد وكفاءة .[3]

ثانيا– صفات الوسيط :

مما لاشك فيه انه كلما توافرت في الوسيط وله جملة من الصفات والظروف كلما كان دوره مؤثرا للوصول إلى حل للنزاع , ومن أهم هذه الظروف والصفات ما يلي :

1– حساني خالد ,مرجع سابق ,ص33 .34.

2– الخشن محمد ,دور شخصية الوسيط في تسوية المنازعات الدولية ,مجلة العلوم السياسية والقانون ,المركز الديمقراطي العربي ,العدد 13, كانون الثاني , 2019 , المجلد 03, ص224, مقال من الموقع الالكتروني : https://democraticac.de/?p=58424 . .

3– دليل التدريب على الوساطة , ص 07.

1- الجهة التي يمثلها الوسيط :

تعتبر الجهة التي يمثلها الوسيط أهم ظرف من الظروف التي تساهم في نجاح الوساطة , فكلما كانت الجهة التي يمثلها تتمتع بنفوذ وقوة على أطراف النزاع , كلما كانت نسبة نجاح الوساطة اكبر .والجهة التي يمثلها الوسيط قد تكون :

1. دولة ثالثة لها علاقات وطيدة بأطراف النزاع إقليميا أو سياسيا أو تاريخيا .....الخ
2. دولة من الدول الكبرى (مثال : احد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن)
3. منظمة دولية عالمية (الأمم المتحدة) أو إقليمية (جامعة الدول العربية)
4. مؤسسات دينية عالمية (مثل الكنيسة الكاثوليكية , جامع الأزهر)

وقد لا يمثل الوسيط إلا نفسه عندما لا يكون معبرا عن أي جهة , وإنما يتوسط بصفته الشخصية نظرا لكونه شخصية عالمية معروفة تتمتع بتأثير أدبي على أطراف النزاع .

2_ قوة علاقة الوسيط بأطراف النزاع :

كلما كانت العلاقات الشخصية والصداقة بين الوسيط ورؤساء الدول والحكومات _ التي تمثل أطراف النزاع _ قوية ,كلما كانت فرص نجاح الوساطة أفضل .[1]

3- الثقل التاريخي أو الفكري أو الديني للوسيط :

كلما تمتعت شخصية الوسيط بثقل تاريخي أو ديني ...في نظر أطراف النزاع زادت بذلك فرص قبول وساطته ونجاحه في مهمة الوساطة بشكل عام .والملاحظ أن الدول في الوقت الراهن تميل إلى توسيع نطاق الوساطة والاعتماد على شخصيات مشهورة وذات كفاءة بدلا من الدول , ففي عام 1938 اختارت ألمانيا وتشيكوسلوفاكيا وزير بريطاني سابق كوسيط لتسوية النزاع الإقليمي بينهما حول مقاطعة "سوديت ".

1- الخشن محمد , مرجع سابق , ص 225.

4- الصفات الشخصية للوسيط :

لاشك أن الصفات الشخصية للوسيط والمتعلقة بقدراته الخاصة وأسلوبه وحنكته وعلمه وخبراته الدبلوماسية تلعب دورا مهما للغاية _مع باقي الأمور السابقة _في نجاح عملية الوساطة برمتها .

حيث انه في تقرير للأمم المتحدة قدمت فيه بعض الدول تصورها للصفات التي ينبغي توافرها في الوسيط , حتى يؤدي دوره بنجاح وكفاءة , وذهبت نيوزيلندا إلى أن الصفات المطلوبة في الوسيط تتمثل في مايلي :

- أن يكون قادرا على بث الاحترام والثقة والمحافظة عليهما بين جميع الأطراف ,وان تكون نظرة جميع الجهات المعنية الرئيسية إليه على انه موضوعي ومحايد .
- أن يكون لديه القدرة على التواصل بوضوح والاستماع الجيد .
- أن يكون لديه القدرة على الإحساس بالآخرين , مع الاحتفاظ بالحياد والاستقلال المهني عن أفراد و مواقف معينة .[1]
- أن يتسم بالمرونة والابتكار في النهج الذي يتبعه عندما يقتضي الأمر ذلك ,والقدرة على تعديل الأساليب في الوقت المناسب للاستجابة لما يستجد من ظروف .
- أن يتسم بالتصميم والإصرار لدفع الأطراف قدما وفي الوقت المناسب لذالك .
- أن يفهم تحديات العمل وحدود ما يمكن تحقيقه من خلال دور الوسيط ..... الخ

وغيرها من الصفات التي تدخل في تشكيل نهج احترافي يقوم من خلاله الوسيط بتوفير منطقة عازلة لأطراف النزاع , وغرس الثقة في العملية , والاعتقاد بان التوصل إلى حل سلمي أمر قابل للتحقيق ,فالوسيط الجيد يعزز التبادل من خلال الاستماع والحوار , ويوجد روحا من التعاون من خلال حل للمشكلات ويضمن أن الأطراف المتفاوضة لديها مايكفي

1- الخشن محمد , نفس المرجع , ص ص, 225 226.

من المعارف والمعلومات والمهارات اللازمة للتفاوض بثقة وينجح الوسيط إلى أقصى حد في دفع الأطراف المتفاوضة لإبرام اتفاقيات عندما يتحل بالإلمام الواسع والصبر والتوازن فيما يتخذه من نهج .[1]

المبحث الثاني- ماهية النزاعات الدولية :

سوف نحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم النزاعات الدولية بمضمونها الواسع ,في المطلب الأول بما في ذلك العوامل المؤدية لنشوب النزاع الدولي وكذا خصائصه وأركانه أما المطلب الثاني فهو حول أنواع النزاعات الدولية ومبادئ المعتمدة في حلها دوليا و كذا دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية.

المطلب الأول – مفهوم النزاعات الدولية :

يعتبر مفهوم النزاع الدولي من بين المفاهيم التي لم يحدث الإجماع أو الاتفاق على حدوده ومدلولاته الدقيقة والواضحة , وقد اتفق دارسي النزاعات الدولية على أن النزاع هو الشق الأكثر فعالية وبروزا في العلاقات الدولية , فهو ظاهرة موجودة بين الدول وعلى جميع المستويات وبدرجات متفاوتة.

وثمة العديد من التعاريف التي تقدم بها فقهاء القانون الدولي حول النزاع الدولي كلا تناولها من زاوية خاصة تتناسب ورؤيته ولاكن معظمها يشترك في نفس العناصر والأركان .[2]

وهذا ما سنحاول طرحه من خلال التطرق إلى العناصر التالية :

الفرع الأول – تعريف النزاع الدولي :

أولا – تعريف النزاع لغة :

النزاع لغة من : نزع ,ينزع , نزعا ,أي معناه نزع الشيء من مكانه وقلعه .

1- الخشن محمد , نفس المرجع , ص 227.

2- محمودي فاطمة الزهراء , مدخل إلى المجتمع الدولي المعاصر , النشر الجامعي الجديد , الجزائر , 2020, ص66.

وان مصدر الفعل نزع هو النزاع والمنازعة ومعناه الخصومة .[1]

ويستخدم النزاع في الأدبيات السياسية والعلمية والاجتماعية والفنية بمعاني ومضامين مختلفة وعديدة منها : تضارب المصالح , صراع الحضارات ,صراع الثقافات ,نزاع مسلح , نزاع حدودي ..الخ[2]

وورد في قوله تعالى"وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا الله مع الصابرين "هنا المولى عز وجل سبحانه يصور لنا شرور النزاعات وأضرارها .[3]

ثانيا – تعريف النزاع اصطلاحا :

رغم ورود مصطلح النزاع الدولي في ميثاق الأمم المتحدة في العديد من المرات ,وذكره أيضا في مختلف المواثيق الدولية الأخرى ,المتعلقة بالتسوية السلمية للنزاعات الدولية, إلا انه لم يتم تقديم أي تعريف له .[4]

وقد اهتم كل من الفقه والقضاء الدولي بتحديد محتوى النزاع الدولي تحديدا دقيقا [5]وهو ما سنحاول عرضه من خلال الأتي :

❖ بداية سوف نورد بعض التعريفات الفقهية لمفهوم النزاع من بينها :

يمكن تعريف النزاع الدولي على انه "ذلك النزاع الذي ينشا بين دولتين أو بوجه عام بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي ويتضمن وجود مطالب أو ادعاءات من قبل

1– حسين نايف حداد نور ,الطرق القضائية لتسوية النزاعات الدولية , أطروحة ماجستير ,كلية الحقوق , جامعة الشرق الأوسط ,حزيران 2020, ص 11, من الموقع الالكتروني: https://meu.edu.jo/libraryTheses.

2– زرباني عبد الله , الآليات السلمية لتسوية النزاعات الدولية وفق أحكام القانون الدولي العام , أطروحة ماجستير, كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة زيان عاشور الجلفة ,2011.2010, ص 12.

3–العارية بولرباح , ملخص مقياس حل النزاعات الدولية , كلية الحقوق , جامعة زيان عاشور الجلفة , 2021 , ص2

4– محمودي فاطيمة الزهراء , مرجع سابق , ص 66.

5–زعموش فوزية ,حل النزاعات الدولية ,محاضرات للسنة أولى ماستر قانون دولي عام ,كلية الحقوق , جامعة الإخوة متنوري قسنطينة , 2022, ص7.

احد الأطراف الدولية بخصوص مسالة أو موضوع محدد وان تتقابل هذه المطالب أو تلك الادعاءات بالرفض أو بادعاءات من جانب الطرف الأخر ."

كما أن " النزاع الدولي هو تنازع وتصادم إرادات ومصالح الدول الوطنية , هذا التنازع والتصادم يكون ناتجا عن الاختلاف في دوافع الدول وفي تصوراتها وأهدافها ومواردها وإمكانياتها مما يؤدي إلى تصرفات وسياسات تختلف أكثر مما تتفق , وعلى الرغم من هذا تبقى اغلب النزاعات بعيدة على نقطة الحرب ."[1]

لذلك يرى بعض المفكرين بان " مسالة النزاع هي ظاهرة طبيعية مغروسة في النظام الدولي بالإضافة إلى طبيعة الإنسان الأنانية وكذا الطبيعة التنافسية للنظام الدولي ."

بينما ذهب غالبية فقهاء القانون الدولي في تعريف النزاع الدولي بأنه : "الخلاف الذي ينشا بين دولتين على موضوع قانوني أو حدث معين أو بسبب تعارض في مصالحهما الاقتصادية والسياسية أو العسكرية وتباين حججهما القانونية بشأنهما ."[2]

❖ أما الآن سنطرق إلى بعض التعاريف التي وردت في القضاء و الاتفاقيات الدولية للنزاع الدولي أهمها :

1-تعريف محكمة العدل الدولية :

عرفته محكمة العدل الدائمة في حكمها في قضية **مافروماتس** في أوت سنة 1924 م بأنه : "يقصد بالنزاع الدولي الخلاف بين دولتين على مسالة قانونية أو حادث معين أو بسبب تعارض وجهات نظرهم القانونية ومصالحهما , مثل النزاع على تطبيق الأوضاع القائمة أو تفسير أحكامها , أو عدم الاتفاق بشان مسالة من مسائل الواقع والقانون ."

كما عرفته محكمة العدل الدولية بأنه : الخلاف بين دولتين على نحو مشار إليه في تعريف المحكمة الدائمة للعدل الدولي والتي أضافت بأنه :" لا ينبغي أن نستند إلى معيار

1- محمودي فاطمة الزهراء , مرجع سابق , ص ص66 .67 .

2-زعموش فوزية , مرجع سابق , ص 9.

شخصي بل إلى معيار موضوعي وعلى ذلك فان الخلاف الذي يولد النزاع يجب أن يكون واضحا في مواقف أطرافه على نحو لا يدع مجالا للشك ."

2- تعريف الاتفاقيات الدولية للنزاع الدولي :

ورد النص على تعريف النزاع الدولي في اتفاقيات لاهاي للتسوية السلمية للنزاعات الدولية التي توصل إليها مؤتمر السلام المنعقد بلاهاي سنة 1899 م وأقرتها الاتفاقية التي وضعها المؤتمر الثاني للسلام عام 1907 م وكان الهدف من ذلك تحديد بعض النزاعات التي يرغب في أن تكون خاضعة للتحكيم الإجباري .[1]

فقد نصت المادة 16 من اتفاقية 1988 م والتي تقابل المادة 38 فقرة 1 من اتفاقية 1907 م على انه :

" انه من المسائل ذات الطبيعة القانونية أو في المكان الأول مسائل تفسير أو تطبيق الاتفاقيات الدولية تقر السلطات الموقعة بان التحكيم هو الوسيلة الأكثر فعالية وفي نفس الوقت الأكثر عدالة لتسوية النزاعات التي لم يتم تسويتها بالطرق السلمية .

آما اتفاقية مونتريال لعام 1977[2] فقد جاء في المادة 14 منها بانه : " اي نزاع يقوم بين اثنين أو أكثر من الدول الأطراف فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق الميثاق والذي يتعذر حله من خلال المفاوضات , يتم إحالته إلى التحكيم الدولي ."[3]

الفرع الثاني – العوامل المؤدية إلى قيام النزاع الدولي :

تتمثل العوامل المؤدية إلى احتمال نشوء نزاع دولي فيما يلي :

1-زعموش فوزية ,نفس المرجع , ص ص 10 . 11.

2-اتفاقية دولية متعلقة بمناهضة الأعمال غير مشروعة ضد سلامة وامن الطيران المدني : "هي معاهدة متعددة الأطراف اتفقت الدول على حظر ومعاقبة السلوك الذي يهدد سلامة الطيران المدني " , الموقع الالكتروني :https://ar.wikipedia.org/wiki.

3-زعموش فوزية , مرجع سابق , ص 12 .

أولا . تجاوز الأراضي : كتب "**جون فازكوين** " قائلا :" أن الحرب النموذجية في النظام العالمي الحديث من عام 1945 وحتى الوقت الراهن هي حرب بين جارتين ." حيث أن معظم الدول لها القدرة على إظهار قوتها بشكل واضح محدودة وتتآكل قوتها كلما ازداد ابتعادها عن حدودها .

وبذلك فان الخلافات حول الإقليم أكثر شيوعا بين الجيران ,والتاريخ الحديث يفيض بأمثلة عن ذلك من أبرزها النزاع بين الجزائر والمغرب على الصحراء الغربية والتي بوادر هذا الخلاف قائم إلى حد الساعة بين البلدين .

ثانيا – السلام الديمقراطي :غالبا ما نرى أن الحروب تنشا بسبب اتخاذ مبدأ إحلال الديمقراطية في بلد ما , واكبر دليل ما توجهت به الولايات المتحدة الأمريكية كذريعة لأعمال هذا المبدأ في حروبها على الدول ومن أمثلتها الحرب الأمريكية على أفغانستان عام 2001 وكذا الحرب على العراق عام 2003 .

ثالثا– تكافئ القوة :إن احتمالات الحرب تتزايد عندما تكون نتيجتها النهائية غير مؤكدة , إذ انه في حالة وجود طرف ضعيف فانه يحاول تهدئة الوضع , حيث يرى **ستيوارت بريمر** انه:"**عندما تكون دولتان رئيسيتان متقاربتين في مرتبة القوة وتحتلا مواقع عليا في تدرجها الهرمي يصبح النزاع العسكري بينهما مرجحا جدا** ." وخير دليل على ذلك ما شهده العالم خلال الحرب الباردة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي .[1]

الفرع الثالث – خصائص النزاع الدولي وأركانه :

أولا – خصائص النزاع الدولي :

اتفقت العديد من الاتجاهات الفقهية بان النزاع يتسم بعدة خصائص وهي :

– إن النزاع ظاهرة فطرية وغريزية في الإنسان .

1 . بن عودة يوسف ,الأمن الدولي وأثره على التنمية , أطروحة ماجستير , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة عبد الحميد بن باديس , 2013 ,ص ص 23، 24 . 25.

– إن النزاع تتسبب فيه طبيعة المجتمعات وهو يؤدي وظيفة سلبية في هذه النظم الاجتماعية .[1]

– إن النزاع الدولي مظهر حتمي لمصالح الدول المتضاربة , وفي ظل ظروف الفوضى الدولية .

– إن النزاع نتيجة لسوء الإدراك ولسوء التقدير وفقر الاتصال .

و يتميز النزاع الدولي عن غيره من المنازعات بأربع صفات أساسية :

–**أولها:** أن يكون النزاع بين أشخاص القانون الدولي وعلى رأسها الدول كأصل عام , ويجب أن تكون هذه الأخيرة ذات سلطة وسيادة , فعلى سبيل المثال تعتبر منازعات حقوق الإنسان نزاعا دوليا قائم بين دولة بوصفها شخص معنوي يتمتع بسلطة وسيادة وبين الفرد بوصفه من أشخاص المجتمع الدولي (حسب الاتجاه الحديث).

– **ثانيا:** أن يكون هناك تعارض أو خلاف بين وجهات نظر هذه الأشخاص الدولية .

– **ثالثا:** أن يتعلق النزاع بمسالة قانونية أو واقعة مادية .

– **رابعا:** أن تكون قواعد القانون الدولي العام هي الواجبة التطبيق .[2]

ثانيا : أركان النزاع الدولي

يشترط لقيام النزاع الدولي توافر أركان محددة نوردها كالتالي :

1 – الأطراف : أي أن يكون النزاع بين أشخاص القانون الدولي ,ويشترط أن يكون بين طرفين على الأقل وإلا اعتبر نزاعا داخليا .

2– المنازعة : أي أن ينشا النزاع عن ادعاءات ومصالح متناقضة بين أطراف مختلفة يستمر في المطالبة بها , ويقصد بها وجود شيء متنازع عليه أي وجود تعارض بين أطراف

1 . محمودي فاطمة الزهراء , مرجع سابق , ص 68.

2 . لكبير إيمان , الطرق السلمية لتسوية المنازعات الدولية , مذكرة ماستر , كلية الحقوق جامعة العربي بن مهيدي , 2016 , ص 8.

النزاع حول قضية ما سواء كانت مادية أو معنوية , وكل طرف يسعى لإثبات أن الحق لديه في تلك المسالة المتنازع عليها .

3 – صفة الدولية : بمعنى انه يجب أن يكون أطراف النزاع من أشخاص القانون الدولي بحيث يجب أن لا نغفل عن ما للشركات والأفراد من دور في التسبب بمثل هذه النزاعات وان لم ترتدي هذه الأخيرة صفتها الدولية إلا بعد أن تتعهدها الدول عموما عن طريقة مقولة الحماية الدبلوماسية.[1]

المطلب الثاني – أنواع النزاعات الدولية ومبادئها:

الفرع الأول – أنواع النزاعات الدولية :

هناك عدة تصنيفات للنزاعات الدولية بحيث تقوم على معايير مختلفة, غير انه في العصر الحديث تم التركيز على التمييز بين أهم نوعين من النزاعات الدولية وهما النزاعات القانونية والنزاعات السياسية .

أولا – النزاعات القانونية : وهي الخلافات التي يكون فيها الطرفان على نزاع حول تطبيق الأوضاع القائمة أو تفسير أحكامها , بحيث يمكن حل هذه النزاعات عن طريق الاستناد إلى قواعد القانون الدولي , إذ انه من مميزاتها أنها تنطوي على مسائل قانونية تتصل بالقانون الدولي اتصالا وثيقا .

وقد جاء في المادة 36 فقرة 2 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية أن النزاعات القانونية الدولية هي التي ترفع إلى المحكمة للفصل فيها وفق أحكام القانون الدولي , حيث يجب أن تتعلق بمسائل محددة كتفسير معاهدة من المعاهدات أو تحقيق واقعة من الوقائع التي تحدث خرقا للالتزامات الدولية.[2]

1– محمودي فاطمة الزهراء , مرجع سابق , ص 68 .

2– بن عودة يوسف , مرجع سابق , ص ص 25 . 26 .

ثانيا- النزاعات السياسية : وهي مجموعة من النزاعات المتعلقة بالمصالح العليا للدولة أو التي تمس بشرف الدولة , إضافة إلى المسائل التي يمكن لها المساس بالاستقلال السياسي للدولة,وبمعنى أخر تشمل كل النزاعات التي ترى الدول أن فيها مساس بسيادتها الداخلية . كما تجب الإشارة أن النزاعات السياسية لا يمكن حلها على أساس قواعد القانون الدولي العام , وهي النزاعات التي لا تقبل عادة التسوية عن طريق القضاء الدولي , ولتسويتها لابد من الرجوع إلى مبادئ العدل والإنصاف .[1]

الفرع الثاني – مبادئ حل النزاعات الدولية:

يعتبر من بين أهم المبادئ الأساسية التي يعتمد عليها أشخاص القانون الدولي لحل النزاعات الدولية هي مبدأ حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية , وكذا مبدأ الاختيار الحر لوسائل حل النزاعات الدولية .

أولا – مبدأ حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية :

يعتبر مبدأ حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية من بين المبادئ الأساسية التي أولتها المواثيق والاتفاقيات الدولية مكانة متميزة رغم محدودية تطبيقه في الوقت الراهن ,ويقصد بها أن تقوم الدول بتسوية نزاعاتها بأحد الطرق السلمية التي أقرتها الأمم المتحدة في المادة 33 من ميثاقها عن طريق اللجوء إلى الطرق الودية أو الدبلوماسية , أو عن طريق التسوية القضائية أو بواسطة المنظمات الدولية (منظمة الأمم المتحدة) أو المنظمات الإقليمية (الاتحاد الإفريقي) والابتعاد عن استخدام القوة في حل هذه النزاعات .

1- محمودي فاطمة الزهراء , مرجع سابق , ص 70 .

وفي هذا السياق فقد فرض ميثاق الأمم المتحدة على الدول الأعضاء تسوية نزاعاتهم بالطرق السلمية على نحو لا يجعل السلم والأمن الدولي وكذا العدل الدولي عرضة للخطر وهو مايستدل عليه من خلال (المادة 1 فقرة 1)[1] من الميثاق .

كما تجدر الشارة إلى أن الالتزام بالتسوية السلمية للنزاعات الدولية لا يقتصر فقط على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة , وإنما هو التزام مفروض على جميع الدول دون استثناء وهو ما تأكد من خلال إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول لعام 1970 .

ثانيا – مبدأ الاختيار الحر لوسائل حل النزاعات الدولية :

يتضح من خلال المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة أنها وضعت التزاما عاما على الدول الأعضاء بوجوب حل نزاعاتهم التي يمكن أن يؤدي استمرارها إلى الإخلال بالسلم و الأمن الدوليين حلا سلميا وتحديدها لوسائل التسوية السلمية التي يمكن للأطراف اللجوء إليها إلا أنها تركت لهم الحرية الكاملة في اختيار وسيلة التسوية التي يرونها مناسبة لحل النزاع القائم بينهم .

يضاف إلى ذلك انه يمكن اللجوء لحل النزاعات بأي من الوسائل السلمية المتعددة ,بشرط موافقة الدول المعنية على الوسيلة المستخدمة تطبيقا لمبدأ المساواة بين الدول ,كما أن الدولة ليست ملزمة بإتباع طريقة معينة لحل نزاعاتها الدولية , وإنما الأمر متروك لتقديرها واختيارها دون تقييدها بترتيب معين , مالم يوجد اتفاق يخالف ذلك ولا مانع من تعدد مسائل

1- المادة 1 ف1 من ميثاق الأمم المتحدة :" من مقاصد الأمم المتحد ة هي :

- ✓ **حفظ السلم والأمن الدولي , وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها , ولتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم , وتتذرع بالوسائل السلمية , وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي ,لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها ."**

حل النزاع وتزامنها في وقت واحد ,باعتبار أن الغرض من ذلك هو في النهاية الوصول إلى تسوية سلمية للنزاع الدولي القائم .[1]

الفرع الثالث – دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية :

" الأمم المتحدة "منظمة دولية عالمية , أسست بعد المآسي التي خلفتها كل من الحرب العالمية الأولى والثانية واللتان كلفتا العالم الكثير من الضحايا ما بين قتيل وجريح وأسير ومشرد .

فقد برز دور المنظمة الدولية في عمليات حفظ السلام منذ نهاية الحرب الباردة ويظهر ذلك جليا من خلال سجلها الحافل بجهودها لتسوية النزاعات الدولية ,وكانت المنظمة ولا تزال طرفا مهم في عملية تنفيذ الكثير من الاتفاقيات .

وقد جاء في ميثاق الأمم المتحدة في الفصل السادس في حل النزاعات حلا سلميا في المادة (33) :

"انه يجب على أطراف أي نزاع من شان موارده أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر وان يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو أن يلجئوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها ."

ويعرف دور الأمم المتحدة في إدارة النزاع الدولي بما يقوم به مجلس الأمن والجمعية العامة والأمين العام من إجراءات لمنع ما يهدد السلم والأمن الدوليين وكافة أعمال الاعتداء.[2]

1- لكبير إيمان , مرجع سابق , ص ص7,8,9,10,11,12.

2- جمعان بن معيض بن علي الزهراني, مرجع سابق , ص 92.

حيث يضطلع مجلس الأمن بالمهام الكبيرة , إذ يقوم بتشخيص الاعتداء وفقا للمواد (من 40 الى49) ويقرر ما هي الإجراءات التي يجب تطبيقها طبقا للمواد (41 . 42 .48 . 49) ويستدعي الأعضاء الدائمين لتوفير القوة العسكرية .

ونظرا للمكانة التي تحتلها الوساطة في القانون الدولي , فقد شهدت تطبيقات كثيرة في مجالات عدة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر " قضية لوكربي " التي لعبت فيها الوساطة دورا كبيرا في حل النزاع الناشئ , وذلك حين توسط " نيلسون مانديلا " والأمير السعودي " بندر بن سلطان في النزاع القائم بين ليبيا والولايات المتحدة الأمريكية عام 1999 م.

والتي انتهت بدفع ليبيا 2,5 مليار دولار كتعويض لأهالي الطائرة المنكوبة وتسليم مواطنين للقضاء الاسكتلندي المتهمين بتفجير الطائرة , وتلا هذا قيام الجانب الأمريكي برفع الحصار الاقتصادي المفروض على ليبيا ورفع اسمها من القائمة السوداء عام 2000م وإعادة العلاقات الدبلوماسية بين البلدين بعد قطيعة دامت أكثر من خمسة عشر عام .[1]

1-جمعان بن معيض بن علي الزهراني, نفس المرجع , ص, 93 .

الفصل الثاني: نماذج عن مدى فاعلية الوساطة الجزائرية بين الماضي و الحاضر.

تطرقنا في هذا الفصل إلى كل من قضية الرهائن في إيران لعام 1981, وكذا أزمة الطوارق في مالي ومدى نجاعت الوساطة الجزائرية في حل النزاع فيهما والتخفيف من ويلاته.

المبحث الأول: أزمة الرهائن لعام 1981 م

استطاعت الجزائر بفضل سياستها الخارجية الرشيدة و ومواقفها المستقلة لمساندة القضايا العادلة أن تجد حلا لازمة الرهائن الأمريكيين بطهران , الذين تم احتجازهم داخل السفارة الأمريكية بطهران من عام 1979 إلى 1981 م والتي كان من الممكن أن تأخذ أبعادا مأساوية بالنسبة للمنطقة برمتها .

فبالرغم من كل الطرق التي لجأت إليها الولايات المتحدة من اجل تحرير الرهائن، إلا أنها باءت بالفشل وهذا ما دفع بالأطراف للجوء إلى الوساطة الجزائرية من اجل إيجاد حل وإنهاء الأزمة الدبلوماسية[1].

و من هذا المنطلق ونظرا لأهمية القضية في مسار الوساطة الجزائرية سنحاول من خلال المبحث الأول التطرق إلى طبيعة النزاع الأمريكي الإيراني حول مشكلة الرهائن و أسبابه إضافة إلى دور الوساطة الجزائرية في حل الأزمة .

أما المبحث الثاني سنتطرق فيه إلى أزمة الساحل (النزاع المالي) من جميع جوانبه من خلال واقع الأزمة الأمنية في مالي وكذا دور الوساطة الجزائرية في إيجاد حل للازمة في مالي.

---

1 . شعاشعية لخضر , دور الدبلوماسية الجزائرية في حل ازمة الرهائن في ايران ,مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية , العدد الثاني , جوان 2017 , ص ص 16 . 17, مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/132075 .

المطلب الأول : طبيعة النزاع الأمريكي الإيراني وأسبابه

تعد قضية رهائن السفارة الأمريكية في طهران من أهم النزاعات السياسية , التي حدثت بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية , عندما تظاهر عدد كبير من الطلاب الإيرانيين أمام مبنى السفارة الأمريكية بطهران احتجاجا على استضافة الولايات المتحدة الأمريكية للشاه " محمد رضا البهلاوي "ومنحه حق العلاج , باعتبار كان حليفا استراتيجيا " **للو م ا**" وأصبح يعرف بالشرطي الأمريكي في الخليج العربي [1].

ولنتعمق أكثر في تفاصيل هذه القضية لابد لنا من التطرق إلى عدة عناصر نذكرها كالأتي :

الفرع الأول : خلفيات النزاع الأمريكي الإيراني حول مشكل الرهائن

تعود خلفيات هذه القضية إلى شهر نوفمبر عام 1978 م حيث طفت على الساحة السياسية الإيرانية مؤشرات تدل على أن إمبراطورية (أل بهلوي) في إيران تعيش أيامها الأخيرة , بعد مظاهر السخط الشعبي التي عمت البلاد من أقصاها إلى أدناها , مما سبب قلق شديد لصانع القرار الأمريكي .

والذي كان يرى في نظام الشاه احد الدعائم القوية القليلة التي يعتمد عليها في تنفيذ سياسته الشرق –أوسطية , وذلك فضلا عما تزود به إيران للغرب الصناعي من بترول وما تشكله من منطقة عازلة بين الاتحاد السوفياتي ومنطقة الخليج ذات الأهمية الإستراتيجية البالغة للولايات المتحدة وحلفاءها.[2]

1. كعوان نور الهدى, دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الدولية , مذكرة ماستر ,كلية الحقوق , جامعة محمد الصديق بن يحيى , سنة 2016 ,ص 11.

2 – شقرون الجيلالي , دور الجزائر في تحرير الرهائن الامريكيين بطهران ,قسم التاريخ , جامعة الجيلالي اليابس, ص1 , مقال من الموقع الالكتروني , https://www.asjp.cerist.dz/en/article/23223.

ومن ثما لم تغفل الإدارة الأمريكية عن تقديم النصح للشاه محمد رضا وحثه على القيام بإصلاحات سريعة وتكوين حكومة ائتلافية تضم بعض عناصر المعارضة المعتدلة في إيران قبل فوات الأوان .

إلا أن عزوف الشاه عن بذل جهد حقيقي من اجل إجراء الإصلاح السياسي المطلوب زاد من التفاف وتكتل الشعب الإيراني حول الإمام " الخميني " اشد المعارضين للشاه ولسياسته وتحريض الشعب الإيراني على الثورة .

ويعود سبب احتجاز الرهائن الأمريكيين , إلى وصول الشاه محمد رضا إلى أمريكا لتلقي العلاج هناك بعد موافقة الرئيس " كارتر "على قبول طلبه باللجوء للو م ا , وحصل أن شاهد الطلبة من حرس الثورة الإسلامية رئيس الوزراء " مهدي باذرجان " ووزير الخارجية يصافحان "**بريجينسكي** " مستشار الرئيس " **كارتر** " للأمن القومي ويتبادلان معه الحديث أثناء تشييع جثمان الرئيس " هواري بومدين" .

فساورتهم الشكوك من هذين المسئولين , وتشاوروا مع " الخميني " واتفقوا على مهاجمة السفارة الأمريكية حتى تتضح المواقف لمعرفة الموالين للثورة والمعارضين لها ,وقد كان اعتقاد هؤلاء الطلبة في بداية الأمر أن احتلالهم للسفارة الأمريكية بطهران لن يدوم إلا أيام قليلا , ولاكنهم وجدوا أنفسهم فجأة وقد أصبحوا أبطال قوميين , وقد تم ذلك في 04 نوفمبر 1979.[1]

ودامت هذه الأزمة الإيرانية الأمريكية (444 يوما) رغم محاولات الولايات المتحدة الأمريكية في إنقاذ الرهائن والتي باءت جلها بالفشل . وقد اتخذت الو م ا بدورها عدة تدابير أمام هذه الأزمة فكانت كالتالي :

1 – شقرون الجيلالي , نفس المرجع , ص1.

1 . تحرك الأسطول الأمريكي إلى المياه القريبة من الساحل الإيراني .

2 . التهديد باحتلال أبار البترول.

3. تجميد أرصدة إيران البالغة ملايير الدولارات في البنوك الأمريكية .

4 . شن الحملات الإعلامية ضد النظام الحاكم في إيران.

5 . تقديم اقتراح إلى السوق الأوروبي بالمقاطعة الاقتصادية, ووقف معاملاتهم التجارية مع إيران.

وبسبب هذه الأزمة أدركت أمريكا أن أخطار كثيرة بدأت تحدق بها , وكان لزاما عليها أن تتدارك الأمر، فبدا الحديث عن نظريو " كارتر " الداعية لإنشاء قوات التدخل السريع والتي تهدف إلى إنشاء قواعد في شرق إفريقيا (الصومال , كينيا , جزر المحيط الهندي) والشرق العربي (مصر , عمان , البحرين ....الخ) وتقوم هذه النظرية على مبدأ التدخل الأحادي لحماية صفوف النفط والممرات البحرية .

وقد لعبت الجزائر دورا بارزا في حل هذه الأزمة التي استعصت على الولايات المتحدة من خلال نجاح الدبلوماسية الجزائرية على الصعيد الدولي في تحرير الرهائن بعد عدة جولات من المحادثات مع القيادة الإيرانية و المحتجزين وذلك بعد فشل إدارة " كارتر " برغم ما بذلته من وسائل و وساطات من دول قريبة لإيران ومنظمات إقليمية ودولية لإنهاء مسالة الرهائن.[1]

الفرع الثاني: الوقائع والأسباب المؤدية لاحتجاز الرهائن

بعد أكثر من ثمانية أشهر من نجاح الثورة الإيرانية وسقوط نظام الشاه , وإعلان قيام الجمهورية الإسلامية في إيران في 01 أفريل 1979 م , وصل " محمد رضا البهلوي " شاه إيران السابق إلى مدينة نيويورك الأمريكية قادما من مصر لإجراء المزيد من التشخيص والعلاج في إحدى مستشفياتها كونه يعاني من مرض السرطان.

1. شقرون الجيلالي , نفس المرجع , ص 2 .

الأمر الذي أدى إلى انزعاج الأوساط الشعبية والرسمية في إيران من وجود الشاه في الولايات المتحدة , حيث قدم وزير الخارجية الإيراني " إبراهيم يزدي " احتجاجا رسميا للو م ا ,على قرار قبولها دخول الشاه أراضيها ,وزعم أعضاء آخرون في الحكومة الإيرانية أن وجود الشاه في أمريكا إنما هو مؤامرة للإطاحة بالثورة لذا لابد من العمل لحماية النظام الجديد .

وتظاهر عدد كبير من الطلبة الإيرانيين في 04 نوفمبر 1979 م أمام مبنى السفارة الأمريكية في طهران احتجاج على استضافة الولايات المتحدة الأمريكية للشاه ومنحه حق العلاج , وفي صباح ذلك اليوم اقتحم المئات من الطلبة السفارة الأمريكية بدعم من رجال الحرس الثوري بعد انسحاب الشرطة الإيرانية من حول السفارة , واقتاد المقتحمون أكثر من (53) ثلاثة وخمسين من الدبلوماسيين الأمريكيين كرهائن مع مساعديهم .

وأدلى الإمام الخميني في اليوم التالي للحادثة ببيان أعرب فيه عن تأييده ورضاه عن عملية الاقتحام ووصفها بأنها " ثورة داخل ثورة " , وبأنها " الثورة الثانية " وامتدح القائمين بها ووصفهم "بالرجال الشباب " أما الرهائن فعدهم " أسوء المجرمين " ووصفهم "بأعداء الله وأعداء الشعب " , وألغت إيران في اليوم نفسه أي في 05 نوفمبر 1979 معاهدة التعاون مع الولايات المتحدة الموقعة عام 1959 م.[1]

وقد عارض رئيس الحكومة الإيرانية المؤقتة " المهندس محمد مهدي بزركان "عملية حجز الرهائن وكانت احد أسباب استقالته , التي سربها المجلس الثوري وبدا بتسيير الأمور في البلاد .

وكان من المنطقي أن تكون هناك أسباب جوهرية لعملية احتجاز الرهائن ويمكن إيجازها كالأتي:

1 . خلف محمد الطائي عبد الرزاق ,أزمة الرهائن الغربيين وتأثيرها في العلاقات الإيرانية الغربية ,مركز الدراسات الإقليمية , بتاريخ 2018/04/19, ص ص54 . 55, مقال من الموقع الالكتروني :
https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-821671- .

1. مطالبة الإدارة الأمريكية بإبعاد الشاه من أراضيها أو تسليمه إلى إيران لمحاكمته .

2 . استرداد الأموال التي أودعها الشاه في البنوك الأمريكية وهي تتجاوز الآلاف من الملايين

3 . الخوف من انقلاب مدعوم من قبل أمريكا , اخذين في الاعتبار أحداث عام 1953 على حكومة محمد مصدق .

4 . القضاء على سيطرة السفارة الأمريكية التي كان يعتقد في فكر قادة الثورة أنها الحاكم في فترة حكم الشاه , حيث كانوا يطلقون عليها " وكر الجواسيس " .

5 . توحيد صفوف الشعب تحت لواء محاربة أمريكا التي أطلق عليها لقب " الشيطان الأكبر "

هكذا بدأت أزمة الرهائن لتكون من أصعب الأزمات السياسية وأكثر المسائل تأثير في طبيعة ونوعية علاقات إيران مع الغرب وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية التي رفضت بحث المطالب الإيرانية وتمسكت بضرورة الإفراج عن الرهائن .[1]

الفرع الثالث: موقف مجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية من الأزمة

أولا : موقف مجلس الأمن

كانت تحركات الولايات المتحدة الأمريكية في مسالة الرهائن الأمريكيين تدفع باتجاه حلها بالوسائل السلمية , حيث طالبت " الو م ا " مجلس الأمن الدولي بفرض عقوبات على إيران إن لم تفرج عن الرهائن الأمريكيين .

الذي اصدر بدوره قرار في 04 ديسمبر 1979 م يدعوا فيه إلى الإفراج عن الرهائن والتسوية السلمية للخلافات بين الولايات المتحدة وإيران , والذي دعا فيه كلا الطرفين إلى :

1 . الإفراج فورا عن موظفي سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في طهران , وتوفير الحماية لهم والسماح لهم بمغادرة البلاد .

1. خلف محمد الطائي عبد الرزاق , نفس المرجع , ص 56 .

2 . على الحكومتين الأمريكية والإيرانية السعي لحل سلمي للقضايا العالقة بينهما وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة و مبادئه .

3 . حث الحكومتين الأمريكية والإيرانية على ممارسة أقصى درجات ضبط النفس في الوضع الراهن.

4 . يقدم الأمين العام للمجلس مساعيه الحميدة لتنفيذ هذا القرار , واتخاذ جميع التدابير المناسبة لتحقيقه .

5 . قرر المجلس أن تبقى المشكلة قيد النظر , وعلى الأمين العام للمجلس أن يقدم تقرير على وجه السرعة للمستجدات المتعلقة بجهوده . [1]

وقد أوضحت " الو م ا " في بيانها الرسمي لمجلس الأمن في 04 ديسمبر 1979 م أن استمرار تحدي إيران للمجتمع الدولي يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر , لذلك يجب على مجلس الأمن أن يعمل على إنفاذ دعوته لإيران بإطلاق سراح الرهائن فورا مشيرة إلى انه بمجرد إطلاق سراح الرهائن ورحيلهم من إيران فأنها مستعدة لمناقشة المطالب الإيرانية التي تطالب بها والتعاون مع الدعوة الواردة في القرار رقم (457):

" بان تتخذ إيران والولايات المتحدة الأمريكية إجراءات عاجلة للحل السلمي للقضايا العالقة بينهما , مؤكدة على أن هذه المسالة ذات أهمية قصوى بالنسبة للولايات المتحدة ولا تؤثر فقط على مصالحها الحيوية , بل على السلام والأمن الدوليين."

لم تستجب إيران لقرار مجلس الأمن الداعي للإفراج عن الرهائن , لذا دعا الأخير إلى اجتماع طارئ في 31 ديسمبر 1979 م , أكد من خلاله على جميع البنود التي نص عليها قراره السابق ,وأمهل الحكومة الإيرانية تاريخا محدد لتنفيذه , وانه في حال عدم امتثالها

1 – محمد عزيز محمد ,أزمة الرهائن الأمريكيين في طهران وأثرها في السياسة البريطانية تجاه إيران , مجلة الدراسات التاريخية والحضارة المصرية . العدد التاسع ,أكتوبر 2020 , ص 193, مقال من الموقع الالكتروني : https://jhse.journals.ekb.eg/article_129831_61ca063f0b33953525fec1130bb20baf.pdf .

لتنفيذ القرار فان المجلس سيتخذ التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بحالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان وذلك استنادا إلى المادة (39 و 41) منه .[1]

ثانيا : موقف محكمة العدل الدولية

في الوقت الذي كانت فيه قضية الرهائن تنظر أمام مجلس الأمن الدولي لجأت الولايات المتحدة الأمريكية إلى محكمة العدل الدولية , مطالبة إياها بإصدار أوامر تحفظية بإلزام إيران بالإفراج عن الرهائن الأمريكيين

حيث استجابت المحكمة للطلب الأمريكي , ونظرت في القضية يوم 15 ديسمبر 1979 م وبعد دراستها لتطورات القضية , قررت المحكمة بأغلبية الأصوات , إدانة سلوك إيران وما قامت به من احتجاز للرهائن الأمريكيين .

وان هذا السلوك الإيراني يتعارض بشكل مباشر مع القانون الدولي والدبلوماسي والاتفاقيات الدولية منها اتفاقية الصداقة والحقوق القنصلية المبرمة بين البلدين عام 1900 م واتفاقيتي فيينا للعلاقات الدبلوماسية عام 1971 م , والعلاقات القنصلية عام 1973 م واتفاقية حماية الدبلوماسيين من الإرهاب عام 1973,وانه انتهاك لالتزاماتها يحملها المسؤولية قبل " الو م ا " بموجب القانون الدولي .

كما قررت محكمة العدل الدولية بأغلبية الأصوات أن تقوم إيران فورا باتخاذ كافة الخطوات اللازمة لمعالجة الموقف الناجم عن حوادث الرابع نوفمبر 1979 وما أعقبها , كذلك قررت بأنه لا يجوز تقديم أي من الرهائن للمحاكمة أو أن يدلي بالشهادة فيها , كما وافق 12 قاضيا في المحكمة الدولية على أن تلتزم إيران بتقديم تعويض للولايات المتحدة

1 . محمد عزيز محمد , نفس المرجع , ص ص 193 , 194.

الأمريكية عن هذه التصرفات , وان المحكمة ستحدد قيمة التعويض إذ لم تتفق الأطراف المعنية عليه .

وعلى أي حال فان إيران لم تعبا بقرار المحكمة المذكور , كما لم تحضر إجراءات نظر القضية , وإنما اكتفت بإرسال برقية إلى رئيس المحكمة تؤكد فيها أنها غير مختصة – أي محكمة العدل الدولية – بالنظر في هذه القضية على أساس أن بحث هذه القضية يتعلق بالثورة الإسلامية وسياستها , مما يدخل في صميم الاختصاص الداخلي لإيران , ولا يجوز للقضاء الدولي التعرض لها .

وبناءا على الموقف الإيراني من قرار محكمة العدل الدولية , أصدرت الأخيرة في 24 ماي 1980 م حكما في قضية الرهائن نص على :

1 . إن إيران أخلت ولا تزال تخل بالتزاماتها تجاه الولايات المتحدة الأمريكية .

2 . إن هذا الإخلال يترتب عليه مسؤولية إيران .

3 . وان على حكومة إيران أن تطلق فورا سراح الدبلوماسيين الأمريكيين الذين اخذوا رهائن, وان تضع مبنى السفارة بيد الدولة القائمة بالحماية.

4 . انه لا يجوز إبقاء أي احد من موظفي الولايات المتحدة الأمريكية الدبلوماسيين وتعريضهم لأي شكل من أشكال الإجراءات القضائية أو الاشتراك فيها على اعتبار أنهم شهود .

5 . وان إيران ملزمة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت " الو م ا "

6 . وان شكل هذا التعويض ومقداره تقرهما المحكمة ما لم يتفق الطرفان عليه.

ومن جانبها أعلنت إيران رفضها لحكم محكمة العدل واستمرت في احتجازها للرهائن .[1]

1. محمد عزيز محمد , نفس المرجع , ص ص196 ,197, 198 .

المطلب الثاني: دور الوساطة الجزائرية في حل الأزمة

بعد فشل كل محاولات التفاوض تنفيذا للحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية على إطلاق سراح الرهائن الأمريكيين في إيران , لجأ طرفي النزاع إلى دعوة الجزائر للعب دور الوسيط وهذا استنادا إلى سياستها الخارجية الرشيدة ومواقفها المستقلة لمساندة القضايا العادلة .[1]

وقد حاولنا التعمق أكثر في هذا الجزء من خلال عدة عناصر تطرقنا إليها في الفرعين التاليين:

الفرع الأول : أطراف الوساطة في قضية الرهائن الأمريكيين

بطلب من الطرفين الأمريكي والإيراني , قبلت الجزائر – التي كانت قد التزمت الحياد– القيام بوساطة لحل المشكل المتعلق بالرهائن الأمريكيين المحتجزين قرابة عام داخل السفارة الخاصة بهم في طهران [2].

ولقد تم هذا الطلب بعد فشل المفاوضات المباشرة ضمن لقاءات سرية بألمانيا وكذلك بعد فشل وساطة تقدمت بها منظمة التحرير الفلسطينية وأطراف أخرى حيث ترتب عن هذا الفشل قطع العلاقات الدبلوماسية بين طهران وواشنطن باعتبار هذا الأخير إجراء خطير لا تقدم عليه الدول إلا لأسباب حادة وفي حالات معينة , وطبقا للمادة 41[3] من ميثاق الأمم المتحدة اقر إمكانية استخدام القطع كوسيلة للضغط على الدول المعتدية .

1 . شعاشعية لخضر , مرجع سابق , ص 21 .

2 . كعوان نور الهدى , مرجع سابق , ص 35 .

[3] – المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة : ".....لمجلس الآمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوة المسلحة لتنفيذ قراراته , وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والحيوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من الوسائل .....وقطع العلاقات الدبلوماسية ."

فتولت هذه المهمة الدبلوماسية الجزائرية بقيادة وزير خارجيتها آنذاك " محمد الصديق بن يحيى "[1]ووضعت الجزائر أمام الطرفين شرطين لإنجاح هذه الوساطة وهما :

1 – الثقة في سياسة الجزائر وطريقة حلها للازمة.

2 – الالتزام بتطبيق الاتفاقيات الناجمة عن المفاوضات .[2]

وعليه تشكلت طاولت مفاوضات من اجل إيجاد حل لهذه الأزمة وضمت الأطراف الآتية أسماؤهم :

أولا : وزير خارجية الجزائر – محمد الصديق بن يحيى –

يجسد السياسي ووزير الخارجية الأسبق " محمد الصديق بن يحيى " رجل الدولة المخلص والدبلوماسي الدءوب, الذي ساهم في التعريف بالثورة التحريرية عبر العالم وخدم الوطن بكل تفان وتواضع بعد الاستقلال.[3]

شارك في المفاوضات الجزائرية –الفرنسية (1960 . 1962) ولعب دور كبير في التأثير على مسارها ,وقد أعجبت بحنكته الشخصيات الفرنسية المشاركة في المفاوضات , حيث لقبته جريدة " باري ما تش " بثعلب الصحراء وذلك لما أظهره من قدرة على الجدل والإقناع , ووصفه " رضا مالك " بالسياسي المحنك بعد الاستقلال .[4]

وغداة انتخاب الرئيس الجزائري " بن جديد الشاذلي " وتشكيل حكومته الأولى , عين محمد الصديق بن يحيى وزيرا للخارجية 1979 م ، حيث تولى ملف قضية " أزمة الرهائن الأمريكيين " وكان هو الوسيط في النزاع ممثلا للجزائر ,باعتبارها طرف ثالث , بمساعدة عدد

1 . كعوان نور الهدى , مرجع سابق , ص ص 36 . 37 .

2 . هدنة مسعود ,magherbvoices.com 2017/09/04 , شوهد بتاريخ 24مارس 2023 الساعة 23:31.

3 – موقع وكالة الأنباء الجزائرية : https://www.aps.dz/ar/algerie, شوهد بتاريخ 24 مارس 2023 الساعة 23:56.

4 . موقع :https://fibladi.com, شوهد بتاريخ 24 مارس 2023 الساعة 00:13 .

من الدبلوماسيين المحنكين .[1]

نجد في مقدمتهم سفيري الجزائر لدى كل من واشنطن و طهران " رضا مالك [2]" وعبد الكريم غريبا.

حيث كللت هذه الوساطة بالنجاح في حل أزمة الرهائن الأمريكيين , وذلك من خلال تمكن الوزير الأسبق " محمد الصديق بن يحي " بفضل حنكته على حمل الطرفين على التوقيع على اتفاقية الجزائر في 19 يناير 1981 م .[3]

ثانيا : وزير الخارجية الإيراني – محمد جواد ظريف –

" محمد جواد ظريف " خبير مفاوضات ممتاز , ويعد ابن النظام الإسلامي والمدافع عن سياسته منذ ثمانينات القرن الماضي , قاد العديد من المفاوضات مع أوروبا و الولايات المتحدة الأمريكية ممثلا عن إيران , والتي كان من أبرزها أزمة الرهائن الأمريكيين في طهران ,ضف لها أزمة الرهائن في لبنان (1982 . 1992) , وأيضا المفاوضات النووية (2003. 2015).[4]

ثالثا : مساعد الشؤون الخارجية الأمريكي – وارن كريستوفر –

دبلوماسي وسياسي أمريكي , شغل منصب نائب وزير الخارجية في عهد الرئيس "كارتر "وبقي في منصبه من عام 1977 إلى غاية 1981 م , حيث أجرى خلال تلك الفترة

---

1 – كعوان نور الهدى , مرجع سابق و ص ص 37 . 38 .

2 . رضا مالك :" سياسي ودبلوماسي جزائري ,احد المشاركين البارزين في مفاوضات ايفيان التي أفضت إلى نيل الجزائر استقلالها عن فرنسا , تقلد عدة وظائف حيث شغل منصب سفير بلاده في عدد من البلدان قبل أن يتولى رئاسة الحكومة مرتين في تسعينات القرن الماضي , له عدة مؤلفات من بينها كتاب {الجزائر في ايفيان }." موقع :https://www.aljazeera.netشوهد بتاريخ 25 مارس 2023 , الساعة 14:47.

3 . https://www.aps.dz/ar/algerie مرجع سابق .

4 –https://www.bbc.com/, شوهد بتاريخ 25مارس 2023 , الساعة 01:16.

باعتباره كاتب الدولة الأمريكي المساعد للشؤون الخارجية بالجزائر , سلسلة من المحادثات مع " محمد الصديق بن يحيى " من اجل التوصل الى حل نهائي وناجح للازمة .

وعليه مما تقدم من الأطراف الوسطاء في قضية الرهائن الأمريكيين , كان لابد أن تتوفر فيهم شروط خاصة , بالنظر إلى طبيعة المهام الموكلة إليهم ,على اعتبار أن الدبلوماسي له دور كبير في ربط علاقات الدول فيما بينهم, وذلك انه يمكن أن يوطد علاقات لا حصر لها مع أحلاف أخرى أو يلتزم همزة وصل بين السياستين الخارجيتين , وهي الصفة التي تميز بها أطراف الوساطة في هذا النزاع.

حيث تقمص " محمد الصديق بن يحيى " دور الوسيط لجمع الرؤى بين الأطراف المتنازعة وإيجاد حل مناسب ونهائي بمساعدة دبلوماسيين ذوي حكمة , وتكمن هذه الشروط في:

1. أن يكون الوسيط دائم الاتصال بالأطراف من اجل أن يكون متفتح وعلى دراية بمجريات الأمور .

2 . أن يكون مثقف وعلى معرفة بثقافات الدول الأخرى , ومتمكن من لغة الحوار والتفاوض .

3 . أن يكون ذو علاقات طيبة ومحمودة على الصعيد الدولي .

4 . أن يكون ذو أخلاق , وعفيفا ونزيها , وجيد اللسان ,ويكون جريئا لا يرتاع للتهديدات وأمينا

5 . لابد من توفر الحكمة والحنكة والقدرة على الإقناع , وهي أهم صفات نجاح الوسيط . [1]

الفرع الثاني : نجاح الوساطة الجزائرية في حل أزمة الرهائن

إن الوساطة كوسيلة لحل النزاع سلميا إذا ما اقترنت بشخصية تحظى باحترام أطراف النزاع خاصة والمجتمع الدولي عامة , فانه يكون لها اثر ايجابي في حل النزاع القائم , وهذا ما جسدته الوساطة الجزائرية في قضية الرهائن بالسفارة الأمريكية بطهران , إضافة إلى أنها لا

1 – كعوان نور الهدى , مرجع سابق , ص ص, 40, 39.

تتأثر بالتغيرات والصراعات الموجودة وهذا ما يبرز نجاحها وقوتها في حل النزاعات خاصة في ظل الوفاء بالعديد من المبادئ والقضايا واحترام سيادة الدول وهو ما أكده الخبير الأمني و العسكري " عمر بن جانه " حين قال :" إن الدبلوماسية الجزائرية معروفة بحنكتها وقوتها تجاه القضايا الدولية , كما أن اغلب المواقف التي اتخذتها تم الرجوع إليها , والاحتكام لها في النهاية ", وذلك أنها تطلب دوما المقاربة السياسية , وتنبذ العنف والحلول العسكرية ,وهذا تجسيد لأحد أهم المبادئ التي تقوم عليها والمتمثل في حل النزاعات بين الدول بالطرق السلمية.

وقد كللت الوساطة الجزائرية بفضل نشاطها الدبلوماسي وحنكة القائمين بها بالنجاح في إيجاد حل سلمي ونهائي لازمة احتجاز الرعايا الأمريكيين داخل سفارتهم بطهران وذلك بعد جملة من المفاوضات والمحادثات المكثفة تم التوصل فيها إلى اتفاق نهائي يوم 19 جانفي 1981 , بالجزائر العاصمة عرفت " باتفاقية الجزائر " التي تعد نهاية لازمة الرهائن, وذلك بعد موافقة البلدين على بيان الحكومة الجزائرية.[1]

- مضمون اتفاقية الجزائر لحل أزمة الرهائن لعام 1979 م :

هي اتفاقية تمت بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران لحل أزمة الرهائن الأمريكيين توسطت فيها الحكومة الجزائرية ووقعت في الجزائر في 19يناير 1981م [2] والتي عرفت بنهاية احتجاز الرهائن الأمريكيين , وأسفرت عن إطلاق سراح 52 رهينة الذين كانوا محتجزين.

حيث تمت مناقشة الاتفاقية على مدى 10 أسابيع من نوفمبر 1980 إلى جانفي 1981 م ,بين نائب وزير الخارجية الأمريكي في ذلك الحين , ووزير الخارجية الإيراني , فيما

1 . كعوان نور الهدى , نفس المرجع , ص ص 41 .42 . 43 .

2 . موقع https://ar.wikipedia.org , شوهد بتاريخ 25 مارس 2023 , الساعة : 18:01 .

أدت الحكومة الجزائرية دور الوسيط في المفاوضات , وقد نص بيان الاتفاقية في خطوطه العريضة على:

1 . التزام الحكومة الأمريكية بعدم التدخل في الشؤون الإيرانية ورد الأموال الإيرانية المجمدة .

2 . إلغاء العقوبات والشكاوي المرفوعة ضد إيران أمام المحاكم الأمريكية .

3 . تجميد أموال الشاه " محمد رضا بهلوي " في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن تتمكن إيران من اتخاذ الإجراءات القانونية لاستردادها .

إلى جانب هذا أسست الاتفاقية لمحكمة دولية خاصة في لاهاي لحل النزاعات التعاقدية والعقارية المنعقدة بين " الو م ا " و إيران , كما تعهدت إيران أن تدفع ديونها إلى المؤسسات الأمريكية .[1]

وانتهت قضية الرهائن الأمريكيين في 20 جانفي 1981 م , بحيث وصلت عشية ذلك اليوم إلى طهران طائرتان تابعتان للخطوط الجوية الجزائرية لنقل المحتجزين الأمريكيين , بعد فحص حالتهم الصحية من قبل فريق الأطباء الجزائريين , وقد صرح " رضا مالك " سفير الجزائر بواشنطن آنذاك أن المبادئ التي قامت عليها الثورة الجزائرية هي التي ساهمت في تحرير الرهائن الأمريكيين في طهران .

وبالتالي فانه رغم كل الصعوبات التي واجهتها الوساطة الجزائرية في البداية , إلا أنها استطاعت أن تنهي الأمر بشكل أثار إعجاب الكثيرين على المستوى الإقليمي والدول .[2]

1 – بارش أحلام , دور السياسة الخارجية الجزائرية في حل الأزمة في مالي , مجلة طبنة للدراسات العلمية الاكادمية ,العدد 03, المجلد 04 , السنة 2021, ص 512, مقال من الموقع الالكتروني :
https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/620/4/3/173120 .

2 . بارش أحلام ,نفس المرجع ,ص 512.

المبحث الثاني : أزمة الساحل (النزاع المالي)

لقد تحولت النزاعات في القارة الإفريقية ، إلى واقع يقتضي من جميع الدول الإفريقية مواجهته والوقوف على أسبابه ودواعيه ، حتى يتسنى لها التعامل مع مقتضياته بالوسائل السلمية الناجعة.

ولعل هذه المسلمة الواقعية ما دعت الجزائر إلى تحمل المسؤولية , اتجاه السلم والأمن الإفريقي ، فتوسيع الجزائر لنشاطها الدبلوماسي في القارة الإفريقية , من خلال المساهمة في حل النزاعات قد انبعث مع أواخر التسعينات بعد أن كان جامدا لفترة معينة بسبب الأوضاع الأمنية في الجزائر .

وقد جاء على لسان الرئيس الأسبق " عبد العزيز بوتفليقة , في كلمته التي ألقاها في المنتدى الإفريقي للسلم المنعقد في الجزائر بتاريخ 1999/11/07م والتي جاء فيها :

"لن تدخر الجزائر جهدا لحل الخلافات بين الأشقاء , والقضاء على النزاعات التي مزقت قارتنا ..... ونؤكد حرصنا على السعي معا ، وكل من موقعه , من إيجاد الصيغ الملائمة للنهوض بقارتنا ,وحث الأطراف الفاعلة على الساحة الدولية بمد يد العون والمساعدة لإرساء دعائم الآمن والاستقرار والسلام ."

وهذا ما نجده انعكس على العديد من القضايا الإفريقية , والتي شكلت الوساطة الجزائرية أثرها فيها ومن أهمها النزاع المالي[1] .

وهو ما سنتطرق إليه بالتفصيل في المطلبين التاليين : الأول بعنوان واقع الأزمة الأمنية في مالي , أما المطلب الثاني فتضمن دور الوساطة الجزائرية في حل الأزمة في مالي.

1. غضبان سمية , مرجع سابق , ص53.

المطلب الأول: واقع الأزمة الأمنية في مالي

لفهم تمرد الطوارق الحالي ضد الحكومة المالية وانعكاسها على امن واستقرار الدول المجاورة بصفة عامة لابد أولا من دراسة مختلف الأحداث والتطورات التي شهدتها مالي منذ نيل استقلالها من فرنسا عام 1960 م ,إذ وجدت قبائل الطوارق نفسها متمركزة في منطقة الساحل والصحراء الكبرى مشتتين بين دول ذات السيادة – مالي , النيجر , الجزائر , بوركينافاسو , ليبيا – التي اتفقت على احترام مبدأ عدم المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار الذي تجاهل الخصائص الانثروبولوجية والتركيبة السكانية للمنطقة عند رسم الحدود السياسية لدول المستعمرة.

الفرع الأول : الأحداث التاريخية للازمة في مالي وتطورها

بدأت بوادر أزمة مالي منذ الحقبة الاستعمارية , التي خلفت ما يسمى المنطقة المشتركة للمناطق الصحراوية , أين نمت فكرة الانفصال والمطالبة بإقامة منطقة الطوارق , إذ تم إبعادها للوهلة الأولى للشعور بالمسؤولية السياسية والأخلاقية في الحرص على وحدة وسلامة الأراضي المالية , والتعايش بين الفئات الاجتماعية المختلفة .[1]

فلما حصلت مالي على الاستقلال توقع الطوارق – **كونهم مكون وطني هام قدم ألاف الشهداء إلى جانب الفئات الأخرى من الشعب المالي في سبيل انتزاع استقلالهم**– أن يحظوا بالمكانة اللائقة بهم ضمن الكيان الوطني الناشئ , ولاكن كانت مفاجئتهم كبيرة عند عزلهم من تقلد المناصب العليا في الدولة , وبدأت النخبة الحاكمة تهتم بشريحة أو فئة اجتماعية بعينها , وتسعى لحمايتها , ورعاية مصالحها , فيما تتجاهل حقوق ومصالح باقي المجموعات الاثنية الأخرى وعلى رأسها الطوارق .

1 . مزارة زهيرة , أزمة الطوارق في منطقة الساحل الإفريقي بين المخاطر الأمنية والانفصال , مجلة أفاق العلوم , العدد العاشر , بتاريخ جانفي 2018 , ص ص 291 ,مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/32824 .

وأمام هذا التهميش السياسي وتفاقم ألازمات اللامتناهية المتمثلة في قساوة الطبيعة والحياة وشساعة مساحة الصحراء وتشتت الشعب ألطارقي بين خمس دول بالإضافة إلى عدم الاهتمام بمطالبهم من طرف الحكومة المالية , فكل هذه المعطيات والتطورات والقناعات الراسخة لدى قادة الإقليم باستحالة التعايش والاندماج الطبيعي بينهم وبين باقي السكان المتمدنين أدت إلى بدا الانتفاضة الأولى للطوارق ضد حكومتها عام 1963 م.

التي أطلق عليها اسم " **ثورة كيدال** " وكانت هذه الأحداث أول اختبار حقيقي يمتحن مدى صلابة العقد الاجتماعي الهش للدولة المالية , التي فشلت في دمج مواطنيها في هوية مجتمعية موحدة , أساسها المواطنة كقاعدة أساسية للديمقراطية , وتجاوز الانتماءات الاثنية والعرقية .[1]

ويمكن تحديد أهم الأسباب التي دفعت الطوارق إلى التمرد على نظام الحكم ما يلي :

1-التمييز العنصري الذي مارسته الجماعات العرقية الجنوبية التي تولت مقاليد الحكم على سكان الإقليم الشمالي .

2-التخوف من تسليم الضباط الفرنسيين الذين كانوا يحكمون إقليم شمال مالي السلطة للعسكريين الماليين , الذين تصرفوا بدورهم تصرف المحتل في الشؤون العامة والخاصة لسكان شمال مالي .

3- محاولة النخبة الحاكمة المالية المساس بثقافة الطوارق تحت ذريعة «التحديث " في عام 1964 م

1 - مزارة زهيرة , نفس المرجع , ص 291 .

ولكن بالرغم من الجهود المبذولة من قبل القادة الطوارق في وضع خطة هادفة لتشجيع بعض أفراد المنطقة لحمل السلاح والتمرد على النظام الداخلي للدولة , إلا أن الجيش المالي تمكن من إخماد التمرد , وفرض حكم عسكري على المنطقة .

ثم إن استمرار تطبيق سياسة الاشتراكية من قبل الرئيس " كايتا " أدت إلى الإطاحة بحكومته في انقلاب عسكري , حيث ترتب عن هذا الانقلاب إزاحة كايتا والمصادقة على دستور جديد للدولة في عام 1974 م , والذي جعل مالي دولة الحزب الواحد , يسيطر عليها الشعب المالي الديمقراطي الاشتراكي بزعامة " موسى تراوري ".[1]

وبالرغم من أن مالي مرتبطة ارتباط وثيق بالاتحاد السوفياتي الاشتراكي إلا أنها في أواخر الثمانينات قوت مالي علاقاتها مع الغرب الرأسمالي , في المجال الاقتصادي وانتهجت سياسة السوق الحرة.

إلى جانب أن فرنسا قد ضلت تمارس ضغوطات على الدول المستعمرة سابقا من اجل إدخال الإصلاحات السياسية والتحول من نظام تسلطي إلى نظام ديمقراطي وكانت مالي من ضمن هذه الدول, حيث بدأت فرنسا في مساعد مالي على تطبيق الديمقراطية داخل نظام الحزب الواحد , أي بإتاحة الفرصة لأكثر من مرشح في الحزب ويقوم الناخبون باختيار واحد من المرشحين .

ولكن بالرغم من أن الدستور الجديد تضمن الإعلان عن التعددية الحزبية , إلا أن " تراوي " لم يوفي بوعده واستمر في حكمه العسكري , مما زاد اشتداد قوة المعارضة بمطالب الديمقراطية وسرعان ما انفجرت الحرب في " الازواد " التي أطلق عليها بانتفاضة " مناكا الأولى "عام 1990 م والتي أعلنت عن تمرد جديد في إقليم أزواد بعد عقود من الاستقرار ألامني النسبي .

1 – مزارة زهيرة , نفس المرجع , ص 292.

فبعد أحداث كيدال 1963 م وجفاف السبعينات , لجأ الطوارق في 1990 م للسلاح ثانية, فنظموا صفوفهم لشن حرب العصابات التي تميزت بالاحترافية , ففقدت بذلك الحكومة المالية سيطرتها على 90 % من مناطق الإقليم , وتأثر الشعب المالي بشعارات الثوار الطوارق للمطالبة بإسقاط نظام "موسى اتراوري".

تطور التمرد في مالي في الأشهر الأولى , نظرا للتكتم والحصار الإعلامي الذي فرضه نظام مالي إلى حين تدخل بعض القوى الإقليمية مثل ليبيا والجزائر والسنغال والتي أشرفت على توقيع بعض معاهدات السلام بين طرفي الأزمة مثل "**اتفاق تمنراست**"بالجزائر بين المتمردين الطوارق وحكومة موسى تراوري في جانفي 1991 م والذي استكمل بملحقات سميت"**بالميثاق الوطني**" بعد أن تجدد الصراع بين الطرفين بعد الاتفاق الأول ودعت الاتفاقية إلى الوقف الفوري لإطلاق النار وإلغاء بعض المواقع العسكرية بالإضافة إلى خلق لجنة لإنهاء العدوان.[1]

حيث أدركت الحكومة أن الوسيلة الوحيدة لضمان نوع من السلام الدائم وتحقيق الوحدة الوطنية هو تبني نظام اللامركزية عام 1991م, لتتجنب العنف داخل حدودها الوطنية, وتمكنت من تحقيق نوع من الاستقرار والسلام الداخلي بعد الانتقال من النظام الاشتراكي إلى النظام الديمقراطي , وتطبيق النظام اللامركزي في كافة إقليم البلاد وتعتبر هذه الخطوة وسيلة لاحتواء التهديد ألطارقي , وتحصل بذلك الطوارق على قدر من الإدارة الذاتية , كما ساهمت برامج الإصلاح الاقتصادي بدور كبير في الحفاظ على امن واستقرار الدولة .

وفي سنة 1991 م تمكنت الحكومة الانتقالية من مواصلة المفاوضات , مما أدى إلى عقد ميثاق وطني في 1992 م واتفاقية سلام ثانية في أفريل بين الحكومة الانتقالية المالية برئاسة " **الكولونيل امادو تومانى توري** " وممثلي الحركات والجبهات الموحدة للأزواد .

1 – مزارة زهيرة , نفس المرجع , ص ص, 292, 293 .294 .

وقد أدت هذه الاتفاقية في البداية إلى إنهاء التمرد , ولاكن كنتيجة لعدم رضا احد الأطراف أو تدخل القوى الخارجية وتحريض طرف ضد طرف زادت شرارة الأزمة وطال أمدها إلى غاية بداية المفاوضات التي أدت إلى اتفاقية السلام الثالثة عام 1996 م حيث انتهى التمرد بالكامل , وتم الإعلان عن نهاية الاشتباكات المسلحة بين الحركات الازوادية وقوات الحكومة المالية , واستمر الحال هكذا إلى غاية 2005 م.[1]

وظلت هذه الحالة سائدة في المنطقة , إلى أن بدأت الأحداث هناك تدل على الاندلاع التمرد الرابع للطوارق في ماي 2006 م[2] , وذلك بعد الهجوم على الموقع العسكري بكيدال من طرف التحالف الديمقراطي الذي جاء ردا على تدهور الأوضاع الاقتصادية وعودة الجيش النظامي لاماكن تواجد الطوارق.

واستمر هذا التمرد بين الحركة المتمردة والسلطة المركزية في الفترة الممتدة بين 2006 إلى 2009م وعلى اثر هذا النزاع القائم تدخلت الجزائر مرة أخرى لإحلال لسلام في شمال شرق مالي , وذلك اثر توقيع **اتفاقية السلام** في الجزائر في جويلية2006 م , التي أنهت رسميا تمرد الطوارق إلا أن المتمردين رفضوها , واعتبروها إعادة **للميثاق الوطني** 1992 م الذي لم ينتج عنه شيء وذلك نتيجة لانعدام ثقتهم حول التزام السلطة المركزية بوعودها في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمناطق الشمالية .

ونظرا لهشاشة الدولة وعدم قدرتها على تنفيذ البرامج التنموية , وإدماج الأقليات الشمالية في الحياة السياسية والاجتماعية , تصاعدت حدة الأزمة في منطقة شمال مالي , بدا من تاريخ 26 أوت 2007 م , عندما قام المتردون الطوارق باختطاف خمسين (50) رهينة معظمهم من شمال شرق مالي , الأمر الذي اضطر الطرفان لقبول وساطة ليبيا التي أسفرت

---

1 – مزارة زهيرة , نفس المرجع , ص ص 293 .294 .

2 . ايدابير احمد , مالي التعدد ألاثني والتحدي الأمني , مجلة أفاق علمية , مجلد 09, العدد 02, سنة 2017 , ص259, مقال من الموقع الالكتروني :https://www.asjp.cerist.dz/en/article/33712 .

عن توقيع ما يسمى ب" **بروتوكول التفاهم** " في 20 مارس 2008 م في طرابلس بليبيا , وهو ما وضع حد للأعمال العدائية التي سببها الهجوم الذي قام به المتمردين الطوارق على مركز عسكري للجيش المالي الذي شكل خرقا لاتفاقية الجزائر .

وبالرغم من الجهود المبذولة من قبل السلطة المالية , إلا أن الإستراتيجية المتبعة لاحتواء التهديدات الأمنية , وتحقيق الاستقرار في المنطقة الشمالية غير قابل للاستمرار نتيجة تفاقم التوترات العرقية والقبلية , فلجأت بذلك حكومة توري لبناء خطة برنامج خاص للأمن والسلام والتنمية في أغسطس 2011 م بقيمة 50 مليون يورو بتمويل من الاتحاد الأوروبي , وجهات دولية أخرى , والذي يهدف إلى إخماد السخط المتزايد واسترجاع المكاسب التي حققها تنظيم القاعدة في بلاد الغرب الإسلامي ورجال الأعمال المجرمين على حساب الدولة.

لكن الأمر انتهى بتعزيز المشاعر المعادية للسلطة لدى السكان المحليين وتمهيد الطريق أمام تجدد القتال عام 2012م , حيث انتهج الطوارق نهج جديد يهدف إلى تعزيز إستراتيجية عسكرية وزيادة القدرة القتالية التكتيكية وتحسين التفكير السياسي العام للطوارق من اجل السيطرة على منطقة شمال مالي وتحقيق الحكم الذاتي والانفصال عن الجنوب . [1]

الفرع الثاني: أسباب النزاع في مالي

لقد قام الطوارق كما تطرقنا سابقا , بحركات تمرد متكررة على امتداد العقود الخمسة للاستقلال المالي, وشهدت الفترة ما بين عام 1990 م وعام 2009 م اكبر عدد من محاولات التمرد ويعود ذلك إلى عدت أسباب أمنية و اقتصادية وسياسية غذت الصراع وتسببت في عدم الاستقرار في شمال مالي .

1 . مزارة زهيرة ،مرجع سابق ، ص ص 294 . 295.

أولا : الأسباب الأمنية

إن غياب هيكلة حقيقة للمؤسسة العسكرية , الأمر الذي جعل الميلشيات منتشرة بشكل واسع والتي تنظم على أساس اثني عشائري وفكري تعصبي , ويكون تمويلها من احد الفواعل الرئيسية في المنطقة , والتي لديها مصلحة معينة تسعى إلى الحفاظ عليها أو تحقيقها , وهذا ما عرف بظاهرة عسكرة الأنظمة كانعكاس لتدخل الميلشيات في القضايا السياسية و الاقتصادية التي اعتمد عليها الرئيس المالي السابق " **توري** "

كما كان يشتبه في أن لإدارة " توري" علاقات مع أنصار سياسيين وأصحاب أعمال لهم صلة بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي , فيما كان ينظر للتعاون بين هذه الجهات باعتباره ينطوي على منفعة متبادلة .[1]

حيث استفاد الرئيس المالي "امادو توماني توري " وحلفاؤه بشكل كبير من الفساد و الإيرادات المحصلة من النشاط الإجرامي العابر للحدود وفي المقابل سمحوا له الاحتفاظ بالسلطة في "باماكو ".

ثانيا : الأسباب الاقتصادية

إن الطوارق يقيمون في الامتداد الجغرافي الأكثر فقرا والأقل تنمية في الصحراء الكبرى بشكل عام وشمال مالي على الأخص , حيث ان مناطق الجنوب تتمركز فيها الأنشطة الاقتصادية الأساسية في البلاد , أما مناطق الشمال فتشهد غياب برامج التنمية, ومياه الشرب والسدود..... الخ , كما أن التخلف الاقتصادي في شمال مالي الذي كان نتيجة العديد من المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها مالي والذي انعكس في العديد من المؤشرات مثل

1 – بن ملوكة خيراني ,دور الجزائر في التسوية السلمية للنزاع المسلح شمال مالي , مجلة الدراسات القانونية المقارنة , المجلد 07,العدد 02 , سنة 2021, ص 485, مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/173322 .

تدني معدلات النمو الاقتصادي , والمستوى العالي للفقر إذ أن أكثر من 60 % من سكان مالي يعيشون تحت مستوى واحد دولار أمريكي في اليوم .

ثالثا :الأسباب السياسية

لقد تعمد رؤساء مالي المتعاقبين , على تهميش الطوارق وعدم دمجهم في العملية السياسية وحتى ابعادهم عن المشاركة في القرار السياسي , وهذا ما أدى إلى الصراع الدائم بين المنطقة الشمالية والجنوبية.

حيث انه بلا من أن تأخذ تطلعات الطوارق بعين الاعتبار وتحترم طموحاتهم , تم قمعهم ومحاولة كسر إرادتهم بالقوة , وبالنتيجة فان شعورهم بالانتماء إلى دولة مالي وولائهم لها ضلا شبه معدومين ,ومما ضاعف نفورهم من هذه الدولة وإحساسهم بالغربة والدونية داخلها هو نزوع الجيش المالي إلى التغول عليهم في منطقتهم , وكذا الانفصام المشهود بين الإدارة المحلية والسكان , وانعدام أي استثمار مهم في مجال البنى التحتية , من مدارس ومستشفيات وغيرها من المنشآت الضرورية لمتطلبات الحياة اليومية لهم يضاف إلى ذلك تهميش الطوارق والعرب المستمر وإقصاءهم من المناصب المدنية والعسكرية في الدولة, فضلا عن تجاهل خصوصيتهم الثقافية وحاولت طمس هويتهم المميزة .[1]

الفرع الثالث : تداعيات النزاع المالي على دول الجوار

لقد كان للوضع الأمني المتردي في شمال مالي بسبب الأزمة الطوارقية–المرتبطة بالمطالب الاجتماعية والاقتصادية , والتي تحولت عبر السنين إلى مطالب انفصالية – تداعيات خطيرة مست بآثارها كل منطقة الساحل الإفريقي , بل وتعدته إلى دول الجوار وعلى رأسها الجزائر , ولعل أهم هذه التداعيات , موجات اللاجئين وما ينتج عنها من تبعات اقتصادية وصحية وسياسية على دول الاستقبال, وكذا توفير المناخ المناسب لانتشار شبكات

1–بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص . 486.

الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية بسبب الفراغ الأمني.[1]ويمكن إيجاز أهم هذه التحديات فيما يلي :

أولا : التهديدات الإرهابية

تعد الجزائر من ابرز الدول التي عانت من الإرهاب , الذي وصل إلى حد تهديد كيان الدولة الجزائرية خاصة مع فترة تسعينيات القرن العشرين ورغم تقلصه وانحصاره في السنوات الأخيرة وتراجع العمليات الإرهابية في الجزائر , بسبب تنوع الأساليب التي اعتمدتها النخبة الحاكمة في الجزائر لتطويق هذه الظاهرة و والتي تراوحت بين استخدام القوة العسكرية وكذلك اللجوء إلى المعالجة السياسية من خلال مبادرات سياسية معينة كسياسة الوئام المدني والمصالحة الوطنية , إلا أن هذا التهديد لازال قائم بفعل تعدد أسبابه , وتحول نشاط الجماعات الإرهابية من النطاق المحلي الإقليمي .

فلقد أصبح تنظيم القاعدة وفروعه الثانوية نشطا وتسلل إلى منطقة إفريقيا جنوب الصحراء منذ اندلاع الاضطرابات في بعض دول شمال إفريقيا , حيث باتت تثير عمليات الجماعات الإرهابية وعلاقاتها مع شبكات الإجرام والتهريب في الصحراء والساحل تخوفات الجزائر , من أن يستغل هذا الوضع من طرف الولايات المتحدة الأمريكية و فرنسا كمسوغ لانتهاك سيادتها , وعسكرة منطقة الصحراء , لاسيما وان " الو م ا " تبنت منذ أحداث 11سبتمبر ما يعرف ب "**مبادرة عموم الساحل** "الموجهة إلى أربع دول هي موريتانيا , مالي والنيجر والتشاد والتي تهدف إلى إنشاء تعاون عملياتي معها , لتعزيز قدراتها الأمنية في الحرب على الإرهاب .

1–قسايسية الياس , أزمة الازواد بمالي بين التدخل الاجنبي ومسار الجزائر التفاوضي , كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية , جامعة الجزائر 3 , ص 226, مقال من الموقع الالكتروني :
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/56534 .

وهي الآن تبحث جاهدة لإقامة قاعدة " **الافريكوم**" في المنطقة وبالأخص في تمنراست , التي تشكل أفضل نقطة لمراقبة المنطقة ككل , ولاكن أمام رفض الجزائر لاحتضان هذه القاعدة وتصاعدت الظاهرة الإرهابية في المنطقة قد يدفعانها إلى بناء قواعد عسكرية لها في افريقية عموما وفي الساحل خصوصا .

وفضلا عن كل ما سبق وتزايد وتيرة العمليات الإرهابية , تنامت معها عمليات الاختطاف للحصول على فدية, والتي ارتبطت ارتباط وثيقا بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي , فالمكاسب المالية الناتجة عن هذا النشاط تستخدم على نطاق واسع لتمويل العمليات الإرهابية , كما هو الحال خلال أزمة الرهائن في عين اميناس في الجزائر خلال شهر يناير 2013 م , وقبل ذلك الرهائن الأوروبيون والدبلوماسيون المختطفون في مدينة "غاو " المالية.[1]

ثانيا: الجريمة المنظمة

أضحى ما يسمى الجريمة المنظمة , إحدى مجالات اهتمام الأمن غير التقليدي,بما تمثله من تهديد لأمن البشر , ورفاهيتهم وكرامتهم , فضلا عن تهديدها لأمن الدول التي تنشط عبرها , ويمكن التمييز بين المنظمات الإجرامية الداخلية وتلك العابرة للحدود الوطنية , وهي جريمة خطيرة ارتكبتها جماعة إجرامية منظمة ومتشعبة في أكثر من بلد والسبب وراء ارتكابها هو المنفعة المالية أو تحقيق هدف غير شرعي.

ومن هذه الجرائم الاتجار في المخدرات , غسيل الأموال و الاتجار بالبشر وسرقة الآثار الثقافية و تهريبها , والاتجار غير مشروع في المواد البيولوجية والنووية بالإضافة إلى بيع الأسلحة وأنشطة الإرهاب .

---

1 – خلفة نصير , رهانات التهديدات الامنية في منطقة الساحل الافريقي وانعكاساتها على الدوائر الجيوسياسية و الامنية الجزائرية , مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية , المجلد 03, العدد 02 , سنة 2018 , ص ص 484 . 485, مقال من الموقع الالكتروني :https://www.asjp.cerist.dz/en/article/52390.

ولقد أصبحت الجريمة المنظمة التي تقودها شبكات التهريب , مصدر خطر حقيقي على دول المنطقة خاصة وان هذه الشبكات أصبحت تمتاز ببنية مؤسسية كبيرة ذات ارتباط بأطراف خارجية فاعلة , لاسيما وان هذا النوع من الجرائم تدر مداخيل كبيرة قد تفوق الناتج الداخلي لبعض دول المنطقة , إضافة إلى ذلك فأنها تشكل مصدر من مصادر عدم الاستقرار خاصة على المناطق الحدودية بين دول المنطقة.

ثالثا: الهجرة غير الشرعية

تشكل ظاهرة الهجرة غير الشرعية , خطرا على الأمن القومي الجزائري بمختلف مستوياته من خلال ارتباطه واقترانه بشبكات تهريب البشر, وبالجرائم المنظمة المختلفة كالتزوير وإدخال العملات التي تروج في السوق الموازية, كما ينشط المهاجرين في نهب الأثار والتحف الفنية والمساس بالتراث الثقافي , ويتأثر الجانب الاقتصادي و الاجتماعي من الظاهرة بارتفاع نسبة البطالة ومزاحمة اليد العاملة الأجنبية المتسربة لليد العاملة الوطنية .

كما تؤثر من ناحية ثانية على الاستقرار الأمني , بحيث في كثير من الأحيان ترتبط شبكات تهريب المهاجرين غير شرعيين بالجماعات المحلية, حيث تعتمد هذه الأخيرة على نقل خلاياها وتمرير أنشطتها عبر قوافل الهجرة السرية , وكثيرا ما يقوم المهاجرون غير الشرعيون بأعمال إجرامية تمس استقرار الجزائر كجرائم التهريب بمختلف أصنافها وتبييض الأموال , إضافة إلى أن الجزائر باعتبارها منطقة عبور من والى الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية , فان هذا يؤثر على علاقتها الخارجية خاصة مع الدول الأوروبية المستقبلة للمهاجرين . [1]

1- خلفة نصير , نفس المرجع , ص ص485 ,486.

المطلب الثاني : وساطة الدبلوماسية الجزائرية في حل أزمة مالي

لو نظرنا إلى دور الجزائر فأنها تشكل وسيطا مقبولا لدى دول العالم الثالث والتي تسمى بدول الجنوب وهذا لحيادها ووفاءها لمبادئها الراسخة في السياسة الخارجية كعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية وحل مختلف النزاعات بالطرق السلمية , ومساندتها المستمرة للشعوب التي تسعى لتصفية الاستعمار من خلال دعم مبدأ تقرير المصير , ولقد شكل نزاع الطوارق في مالي هاجسا امنيا كبيرا للسلطات الجزائرية , لهذا فقد سعت الدولة الجزائرية إلى محاولة حل النزاع وهذا من خلل وساطتها الدائمة بين الأطراف المتناحرة [1]. وهو ما سنتطرق إليه في النقاط التالية :

الفرع الأول : الجهود الجزائرية المبذولة في حل النزاع المالي

لقد أسفرت الوساطة الجزائرية في سبيل إيجاد حل للنزاع المالي القائم بين الحكومة المالية من جهة وبين حركات الشعبية لتحرير الازواد من جهة أخرى إلى توقيع عدة اتفاقيات نذكرها في الأتي :

أولا . قمة جانيت 1990 :ضمت كل من الجزائر ومالي ونيجر وليبيا , في مدينة جانيت يومي 08. 09 سبتمبر 1990 بحيث أكدت فيها الدول المشاركة , على ضرورة استقرار المنطقة .

وهذا من خلال تنمية المناطق الحدودية ووضع حد لتهميش السكان في الحدود بتحسين أوضاعهم الاجتماعية , مع التشديد على عدم استعمال القوة لحل المشكل التارقي , حيث استطاع الوسيط الجزائري أن يقنع زعيم المتمردين الطوارق بالحضور شخصيا إلى تمنراست

1 . بن ملوكة خيراني , دور الوساطة الجزائرية في حل النزاع المسلح في مالي , مجلة الحوار المتوسطي , المجلد 11, العدد 03,بتاريخ 31 ديسمبر 2020 , ص 353, مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/142533 .

وكان ذلك يوم 12 ديسمبر 1990 م , إلا أن المفاوضات كانت صعبة بسبب كل طرف بشروطه التعجيزية .

ثانيا . اتفاقية تمنراست 1990 :

رأى الرئيس المالي موسى تراوري أن مشكلة الطوارق بدأت تزداد تأزما, فطلب وساطة مباشرة من الدولة الجزائرية التي عقدت اجتماع بين أطراف النزاع , ممثلين من الحكومة المالية من جهة والجبهة الشعبية لتحرير الأزواد من جهة أخرى ,أين تم التوقيع على " اتفاقية تمنراست "والتي نصت على ضرورة وقف الهجمات المسلحة بين الطرفين ,والعمل على منح منطقتي " **تمبكتو** " و"**كيدال** " حكما ذاتيا .

ومن جملة المكاسب التي خرج بها الأزواد من الاتفاقية هو تنصيب اللجنة التي تم الاتفاق عليها والتي تتشكل من 08 أعضاء من كل طرف مع 06 ممثلين من الجزائر مهمتها تسريع تطبيق الاتفاقية , سواء من الطرف المالي أو من طرف المتمردين الطوارق .[1]

وقد نصت هذه الاتفاقية على:

- ✓ وقف إطلاق النار وإطلاق سراح المسجونين .
- ✓ إعادة توطين العناصر المتمردة .
- ✓ التخفيف من التواجد الحكومي العسكري شمال البلاد .
- ✓ إبعاد الجيش عن إدارة الشؤون المدنية .
- ✓ تفكيك بعض المراكز العسكرية.
- ✓ إدماج العناصر المتمردة في القوات المسلحة وفقا لأليات تحدد لاحقا .
- ✓ الإسراع في تطبيق فكرة اللامركزية .
- ✓ توجيه نصف قروض البرنامج الرابع للاستثمار نحو المناطق الشمالية.

1 – بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص 354 .

✓ تلت هذه الاتفاقية لقاءات عديدة لرؤساء القبائل و منها لقاء الجزائر الأول المنعقد يومي 29 .30 سبتمبر 1991 م وكان إطار لتحضير المفاوضات .

ثالثا . لقاء الجزائر 1992 :

انعقد اللقاء في الجزائر بين 22 و 24 جانفي 1992 م , أين توصل الأطراف المشاركون إلى الاتفاق على توقيع هدنة دائمة وإطلاق سراح المسجونين , بالإضافة إلى تنصيب لجنة مكلفة بالتحقيق في التجاوزات المرتكبة من جميع الأطراف , وإنشاء خلية أزمة مهمتها المتابعة , وقد تلا هذا لقاء ثالث بالعاصمة الجزائرية في مارس 1992م تم فيه تحقيق اتفاق وطني أو يسمى باتفاقية باماكو .

رابعا . لقاء الجزائر 1994 :

كان هذا اللقاء لأجل تذليل العقبات التي أعاقت تطبيق اتفاقية باماكو , وتلخصت هذه الصعوبات في تعثر إدماج المقاتلين الطوارق السابقين في المؤسسات الرسمية , وعدم تسهيل عودة اللاجئين الطوارق لبلدانهم الأصلية بالإضافة إلى تأخر وضع جهاز امني قوي لحماية الأشخاص والممتلكات .

خامسا . لقاء تمنراست 1994 :

حرص فيه المجتمعون على ضرورة تجاوز الصعوبات في اللقاء الذي عقد في 27- 30 جوان , وكخلاصة فقد تم التوصل فيه إلى إدانة ما يحصل في شمال مالي مع العمل على إعادة انتشار القوات العسكرية بهدف استتباب الأمن والسلام و الالتزام بتطبيق ما جاء في لقاء الجزائر 1994 م, وقد تمخض عن لقاء تمنراست إعلان نهاية الاشتباكات [1].

[1] – بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص 355

سادسا . اتفاقية الجزائر 2006 :

بعد الاستقرار النسبي الذي عرفته منطقة شمال مالي بعد اتفاق تمنراست , عاد التوتر من جديد بين المتمردين الطوارق وحكومة مالي, والذي تزامن مع تأسيس حركة التحالف الديمقراطي من اجل التغيير الذي يقوده " إبراهيم باهنغا " ليبلغ ذروته نهاية 2005 م وبداية 2006 م.

مما دفع بالحكومة المالية إلى تقديم طلب رسمي للجزائر لأحياء الوساطة القديمة وتوجت الجهود الدبلوماسية بإقناع الفرقاء الماليين بالجلوس إلى طاولة المفاوضات من جديد , وكان " باهنغا " ممثلا للطوارق , و الجنرال " كافوغو ناكوني" ممثلا للجيش المالي , أما الجانب الجزائري فقد مثله وزير الخارجية " محمد بجاوي " والوزير المنتدب للشؤون الافريقية " عبد القادر مساهل " بالإضافة إلى سفير الجزائر في مالي المخضرم " عبد الكريم غريب " والذي يعد مهندس هذا الاتفاق الذي وقع في 04 جويلية 2006 م.

ونص اتفاق الجزائر على:

_ التمسك بجمهورية مالي والتأكيد على التمسك باحترام الوحدة الترابية و الوحدة الوطنية.

_ تأكيد الحرص على السلام والاستقرار و الأمن في البلاد والتفرغ لمهمات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية لمناطق الشمال ومنها كيدال .[1]

_ التأكيد على ضرورة ترقية التنوع الثقافي المالي مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية مناطق الشمال و التذكير بمكتسبات العقد الوطني الموقع في أفريل 1992 م والذي اعترف بخصوصية شمال مالي وضرورة تكفل أهالي المنطقة بقضاياهم المحلية و المشاركة في التسيير الوطني .

1 – بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص ص 355 . 356 .

_ تجنيد كل الموارد البشرية والمادية , وتثمين الطاقات المحلية لأجل العمل على خلق تنمية مستدامة في منطقة كيدال .

_ التزام الحكومة بإيجاد حلول سياسية مستدامة للازمة .

_ العمل على تنظيم منتدى في كيدال حول التنمية خلال ثلاثة أشهر بعد توقيع الاتفاق يقضي إلى إنشاء صندوق خاص للاستثمار .

_ وضع نظام صحي يلاءم طبيعة البدو الرحل .

_ إنشاء لجنة متابعة من تسعة أعضاء تتشكل من ثلاث ممثلين من طرفي الأزمة إضافة إلى الوسيط الجزائري , ويكون مقرها كيدال للسهر على تطبيق ما تم التوصل والاتفاق عليه .

إلا أن تطبيق بنود الاتفاق أدى إلى حدوث خلافات أخرى بين الطرفين تطلبت الدخول في مفاوضات جديدة برعاية الوسيط الجزائري , وانتهت بالتوقيع في 23 فبراير 2007 بالجزائر على بروتوكول إضافي يضم ثلاث وثائق :

1- الأولى تخص الإجراءات التطبيقية العالقة في اتفاق 2006 م.

2- والثانية عبارة عن جدول زمني حدد أجال تسليم 3 ألاف من عناصر التحالف لسلاحهم .

3- أما الثالثة فتضبط شروط منتدى المانحين لتنمية منطقة شمال مالي (كيدال و تمبكتو وغاو) وطريقة تنظيم هذا المنتدى .[1]

إلا أن هذا الاتفاق لم يؤدي إلى نتيجة فاشتد الاقتتال بين الطرفين في نفس الشهر فقامت الجزائر مرة أخرى بجمع الفرقاء في اجتماعات تفاوضية بالجزائر العاصمة دامت أربعة أيام في جويلية 2008, وتوجت بتوقيع اتفاق لوقف القتال بين الطرفين وتثبيته إلى جانب التشديد على ضرورة السعي لإطلاق المساجين الموجودين عند كل طرف وإيجاد حلول لمسالة

1-بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص 356 .

العائلات المشردة التي وصلت إلى الحدود , وحرصا على تنفيذ هذه البنود تم إنشاء لجنة مختصة لمراقبة مدى تطبيق بنود الاتفاق .

سابعا . اتفاقية الجزائر 2015 :

اندلعت الحرب مجددا في منطقة الازواد بعد سقوط نظام العقيد الليبي " معمر القدافي "في 20 أكتوبر 2011 م , وبدا الصراع في شمال مالي يأخذ منحى خطير ينذر بحرب قد تكون طويلة المدى , بعد التطورات المتسارعة والمتمثلة في اختطاف أجانب من بينهم فرنسيين من طرف جماعات إسلامية متشددة , حيث بدا تدفق الدعم العسكري واللوجيستي الدولي , وإعلان انطلاق المعارك البرية ضد الجماعات المتطرفة .

وبالرغم من الحرب المندلعة فقد ظلت الجزائر تدعم خيار الحوار السياسي لحل الأزمة في شمال مالي , لذلك حرصت على الحفاظ على اتصالاتها مع مختلف الأطراف .

كما قامت بعقد اجتماع بين ممثلي المجتمع المدني في مالي , لتفعيل الحوار السياسي في جوان 2013 م , ثم أشرفت على عقد جلسة حوار بين عدد من الجماعات التي تمثل المتمردين الطوارق في شمال مالي, نهاية جانفي 2014 م , كالحركة العربية الازوادية و المجلس الأعلى للأزواد , وقد تم الاتفاق خلالها على أرضية مشتركة لإعادة إطلاق المفاوضات مع حكومة " باماكو"حول الأزمة في الشمال .[1]

ولتحصين منطقة شمال مالي من خطر الانفصال , بادرت الجزائر إلى إنشاء اللجنة الثنائية الإستراتيجية حول شمال مالي وفقا لقرار اتخذه الرئيس الجزائري الراحل "**عبد العزيز بوتفليقة** " والرئيس المالي "**أبو بكر كايتا** " في جانفي 2014 م .

وتعمل هذه اللجنة على إقامة شراكة إستراتيجية بين البلدين , كما تهدف إلى متابعة كل الإجراءات التي من شانها المساهمة في التسوية السلمية لمشاكل شمال مالي بكل أبعادها وقد

1 – بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص 357 .

عقدت دورتها الأولى بالجزائر العاصمة في مارس 2014 م وتم الاتفاق خلالها على تكثيف جهود الجزائر ومالي لإنشاء جبهة لمواجهة الأخطار التي تهدد امن البلدين لاسيما الإرهاب والاتجار بالمخدرات .

وبعد ثمانية أشهر من المفاوضات المباشرة بين الطرفين , تمكنت الدبلوماسية الجزائرية من إقناع الأطراف بالتوقيع على اتفاق سلام في الفاتح من مارس 2015 م في العاصمة الجزائرية , وبهدف إيجاد توازن بين مطلب الحكم الذاتي ومطلب ضرورة بسط سيادة الدولة المالية على كامل أراضيها , دعا نص الاتفاق الذي رعته الجزائر إلى " ضرورة إعادة بناء الوحدة الوطنية للبلاد على قواعد تحترم وحدة أراضيها وتأخذ في الاعتبار تنوعها ألاثني و الثقافي ."

كما نص الاتفاق على تشكيل مجالس محلية تنتخب بالاقتراع العام المباشر وتمتلك صلاحيات مهمة بالإضافة إلى العمل على إشراك أكثر لسكان شمال مالي في المؤسسات الوطنية .[1]

الفرع الثاني : معيقات الوساطة الجزائرية في حل النزاع المالي

سنقوم بتقسيم هذا الفرع إلى قسمين مهمين يتضمن الأول العراقيل التي تتعلق بدور القوى الكبرى أما القسم الثاني فيتضمن العراقيل التي تتعلق برفض القوى الإفريقية للدور الجزائري .

أولا . العراقيل التي تتعلق بدور القوى الكبرى

إن أهمية منطقة الساحل أدى إلى صراع دولي , تقوده كل من فرنسا و " الو م أ"وهو صراع يرتبط بمصالحهما ويحد ويهمش الدور الجزائري .

1. الدور الفرنسي في الأزمة المالية :

1 . بن ملوكة خيراني , نفس المرجع , ص 358 .

تسعى معظم القوى الكبرى إلى تحقيق رهانين أساسيين في منطقة الساحل الإفريقي, فالأول الرهان **الجيوسياسي** إذ أن معظم الدول الكبرى تريد الاستحواذ على الموارد الإستراتيجية الكائنة بمنطقة الساحل الإفريقي , لان اغلب هذه القوى تمتلك مخزونات معتبرة من الموارد الطاقوية ,يتم الاحتفاظ بها تحسبا من الوقوع في الأزمات الاقتصادية .

أما الرهان الثاني فهو **الجيوأمني** , حيث أن طبيعة التهديدات المنبعثة من المجال الصحراوي تعتبر بأنها تحدي كبير يجتاح أمنهم الوطني .حيث يشكل التدخل الفرنسي في شمال مالي , مأزق للسياسة الخارجية في منطقة الساحل والتي ظلت تمارس إستراتيجية الحذر وإبعاد التأثيرات , ولاكن بالرغم من ذلك لم تفلح في منع تداعيات التدخل الفرنسي في مالي , إذ دفعت الجزائر ثمنا سريعا عبر أزمة احتجاز الرهائن .[1]

إن فرنسا بتدخلها الأمني والسياسي في مالي تحاول إبعاد الجزائر عن دورها الفعال الايجابي في حل الأزمة , وفي نفس الوقت تحاول توظيف الجزائر بما يخدم مصالحها , بالضغط على بعض الأطراف في مالي وبعض الدول الإفريقية لتوجيه للدور الجزائري .

2 . الدور الأمريكي في الأزمة المالية

قبل الحرب الباردة لم تكن " الو م ا " جادة في التدخل في القضايا الإفريقية , بشكل مباشر وكانت ترتكز في سياستها تجاه إفريقيا والساحل الإفريقي على تحقيق أربعة أهداف رئيسية :

احتواء المد الشيوعي، حماية خطوط التجارة البحرية , والوصول إلى المناطق الغنية بالمواد الخام , ودعم ونشر القيم الديمقراطية الليبرالية .

ولتحقيق هذه الأهداف كانت " الو م ا " تعتمد على النفوذ الأوروبي داخل القارة الإفريقية ,إلا أن المتغيرات الدولية الجديدة , المتمثلة في انهيار الاتحاد السوفياتي وتزايد المنافسة على

1 – لهراوة سعاد , معوقات الدور الجزائري في حل النزاع المالي , مذكرة ماستر , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة قاصدي مرباح ورقلة , سنة 2015 , ص 44 .

القارة الإفريقية ومنطقة الساحل الإفريقي , أدت إلى إعادة توجيه السياسة الأمريكية نحو إفريقيا وإعادة ترتيب أولوياتها وأهدافها .

تتميز السياسة الأمريكية في الساحل الإفريقي , بالحركية والحيوية و الاستباقية واعتماد مقاربة الأمن الذي يقوم على الجمع بين الدبلوماسية العسكرية والإصلاح السياسي الاقتصادي و تغير الرؤى و التصورات في الإدارة الأمريكية , بشان المشكلات والصراعات التي تعانيها المناطق الإفريقية مثل منطقة الساحل الإفريقي , فصانع القرار الأمريكي أدرك أهمية تحقيق الاستقرار و الأمن في هذه المناطق , نظرا لما تتوفر عليه المنطقة من موارد طبيعية خاصة مثل النفط .[1]

لكن لم تقتصر العلاقات التي تربط بين دول الساحل الإفريقي مع " الو م ا" على الجانب الاقتصادي والسياسي فقط , بل كانت هنالك أحداث زادت من ديناميكية العلاقات الأفريقية حيث أخذت العلاقات بعد أخر .

وعلى غرار كل التدخلات العسكرية في تسعينيات القرن الماضي , غيرت الإدارة الأمريكية إستراتيجيتها في التدخل في الدول الإفريقية , حيث استطاعت أن تمزج بين القوة العسكرية والدبلوماسية الحكومية من اجل فرض هيمنتها على الساحل الإفريقي خاصة بعد تزايد الأهمية الجيوسياسية للمنظمة الشاملة , وتتمكن المجموعات المسلحة الموقعة الدخول في المسار الديمقراطي لجمهورية مالي .

هذا الدور الأمريكي يتكامل مع الدور الفرنسي , في تعطيل الدور الجزائري .

1 . لهراوة سعاد , نفس المرجع , ص ص 44, 45.

ثانيا . عراقيل تتعلق برفض القوى الإفريقية للدور الجزائري :

في إطار التنافس الإقليمي الذي تشهده افريقية ومنطقة الساحل , يظهر الدور الجزائري القوي مقلق لبعض القوى الإفريقية وخاصة منها المغرب , ونيجيريا ودول غرب إفريقيا , وقد ظهر ذلك جليا في أزمة مالي حيت تم توظيف منظمة "الأكواس "[1], ذات القدرات العسكرية من قبل فرنسا .

1. المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا :

قامت " الأكواس " بإعطاء الموافقة في قمتها الاستثنائية التي عقدت في "ابوجا "في 11 نوفمبر 2012 م , وبصورة نهائية على إرسال قوات عسكرية تابعة لها إلى مالي من اجل الإسهام في تسوية الأزمة التي تشهدها البلاد منذ الانقلاب العسكري الذي حدث في 21 مارس 2012 م, ومن المقرر أن تعمل هذه القوات لمدة عام واحد .

كما صادقت المجموعة الإفريقية على حطة انتشارها بعد فترة من الجدل بينها وبين الحكومة المالية , برزت خلال اجتماعات الاكواس على مستوى رؤساء الأركان في كل من (أبيدجان وباماكو) في أغسطس , وهو ما تأكد في اجتماع 17 سبتمبر 2012 م لوزراء خارجية ودفاع الأكواس ومجلس الوساطة التابع لها في أبيدجان [2].

إن قادة المجموعة يرون انه لكي يتم تنفيذ مثل هذه العملية , فلا بد من إقامة قاعدة لوجيستية في العاصمة في باماكو في الجنوب , تشمل فريقا مدنيا وعسكريا أيضا فتصور خطة الاكواس يقوم على أساس التدخل عبر مجموعة من المراحل تبدأ الأولى بإرسال قوات إلى العاصمة " باماكو " من اجل تقوية الحكومة الانتقالية,ثم المساعدة في إعادة تنظيم

1. الاكواس : منظمة تعاون افريقية حكومية تعرف اختصار باسم " اكواس " تجمع 15 من بلدان افريقيا الغربية , رفعت المنظمة شعار تعزيز التعاون الاقتصادي والتبادل التجاري بين دول المنطقة كمدخل الى اندماج اقتصادي شامل .

[2] – لهراوة سعاد , مرجع سابق , ص 45.

وقيادة الجيش الوطني , أما المرحلة الثالثة فتشمل إرسال قوات هجومية مشتركة بين الجانبين لاستعادة الشمال .

لم تكن هناك أدنى مشكلة من الناحية القانونية بشان تدخل الأكواس في الصراع , على اعتبار أن النظام الشرعي هو الذي طلب هذا التدخل , وهو كذلك يحظى بدعم دولي بموجب قرار مجلس الأمن رقم 2751 الصادر في 5 أكتوبر 2014 , والذي يمهد لنشر قوى دولية شمال مالي .

إن هذا التدخل من شانه إثارة عدة إشكاليات , لاسيما فيما يتعلق بفاعلية الأكواس في عملية التسوية , فهناك الصحراء الشاسعة في الشمال , ووجود قرابة نصف مليون نسمة بها , فضلا عن انتشار الجماعات المسلحة وسط هؤلاء, الأمر الذي يجعل عملية التدخل العسكري صعبة جدا , لاسيما في ظل نقص عدد القوات من ناحية , فضلا عن كونها تتطلب وقتا طويلا لمحاولة السيطرة على هؤولاء من ناحية أخرى .[1]

هذا التدخل و الانتشار العسكري برغبة من الأكواس وفرنسا أيضا يعد بمثابة تهميش قوي للدور الجزائري الذي اقتصر على الدبلوماسية الأمنية السلمية في حل النزاع .

2. المغرب :

تقترح الرباط على دول الساحل والصحراء اعتماد سياسة دينية , تقدم نموذجا عن الإسلام المعتدل في شمال إفريقيا , ومنطقة الساحل الإفريقي , لمحاربة الأفكار المتطرفة والإرهابية , التي أخدت في الانتشار بين شباب هذه البلدان , حيث بادر المغرب إلى تكوين حوالي 500 من الأئمة الماليين ومعهم أئمة من بلدان أخرى , كغينيا وتونس .

1- لهراوة سعاد , مرجع سابق , ص ص ,46, 47 .

ويقول المغرب انه يستند في سياسته الدينية الوسطية هذه إلى رصيد العلاقات التاريخية الروحية التي تربط المملكة المغربية منذ قرون , ومنطقة الصحراء الكبرى وقبائلها وزواياها الصوفية و وهو المكسب الذي لا يمكن للجزائر أن تنافسها فيه .

أما الخلاف المزمن بين المغرب و الجزائر حول عدد من الملفات التي تثير التوترات الإقليمية , في مقدمتها الخلاف بشان إقليم الصحراء الغربية , حيث يتردد صداه بشكل واضح في ملف المصالحة المالية .

حيث تقول الجزائر أن مالي اختارت وساطة الجزائر دون المغرب , ولاكن هذا الأخير يحاول الدخول على خط الأزمة باستقباله لعدد من ممثلي الحركات الازوادية ,في خطوة لسحب البساط من تحت أقدام الدبلوماسية الجزائرية , التي تعتبر منطقة الساحل والصحراء مجال نفوذها الخاص .[1]

1 . لهراوة سعاد , نفس المرجع , ص ص , 47, 48 .

الخاتمة :

وفي الأخير , نستنتج من خلال ما سبق ذكره , أن الوساطة وسيلة فعالة في حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية منذ القدم , حتى قبل ظهور الدولة , حيث كانت تتم بشكل بسيط قائم على إصلاح ذات البين النابعة من العادات والتقاليد السائدة في المجتمعات آن ذاك.

ومع مرور الزمن وبتطور المفاهيم , نجد أن الوساطة حظيت بمكانة رفيعة في القانون الدولي وباهتمام أطراف المجتمع الدولي , ويتجلى ذلك من خلال العديد من الاتفاقيات و المواثيق الدولية والإقليمية ومن أهمها : اتفاقية لاهاي لسنة 1907 م الخاصة بتسوية النزاعات بالطرق السلمية , وكذا ميثاق الأمم المتحدة و ميثاق الاتحاد الإفريقي إلى جانب ميثاق جامعة الدول العربية .

والتي نصت في مجملها وبشكل صريح على مفهوم الوساطة , واعتبرتها وسيلة لتسهيل إجراءات الحوار والتخفيف من حدة الصراع بين المتنازعين والتوفيق بين مطالبهم ومساعدتهم على إيجاد الحلول الودية والعادلة لمنازعاتهم .

كما وضعت هذه الصكوك الدولية العديد من القواعد المنظمة لها وبينت مدى إلزامية الدول المتعاقدة باللجوء إليها وهو ما جعلها تنفرد بجملة من الخصائص تميزها عن باقي الطرق البديلة والتي من أهمها أنها تتميز بالسرعة في الحل النزاع وتعتمد على السرية في اتخاذ إجراءات الوساطة إلى جانب أنها تتميز بالمرونة والبساطة وتقوم على الرضائية بين الطرفية بالإضافة إلى محدودية التكاليف فيها , وأخيرا أهم ما يميزها هي أنها تهدف للمحافظة على العلاقات الودية بين أطراف النزاع .

ونخلص كذلك إلى أن الوساطة تحكمها مجموعة من المبادئ الأساسية , الواجب مراعاتها حتى تكون عملية ناجحة وفعالة والتي من أهمها أن تقوم على مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول , والسعي إلى حل النزاع بالطرق السلمية وحظر استخدام القوة , إلى جانب احترام حسن الجوار والتعاون بين الدول .

ولكي تدخل الوساطة حيز التنفيذ يستدعي ذلك , إتباع مجموعة من الإجراءات والتي تكون باتفاق أطراف النزاع , وبمبادرة من الوسيط من اجل الوصول إلى أرضية وفاق بين الطرفين , وحيث يجب أن يتوفر في هذا الأخير (الوسيط) جملة من الصفات الشخصية والمهنية , التي من شانها أن تساعده وتفسح له المجال , على حث أطراف النزاع لقبول تدخله , وكذا يكون له دور مؤثر في إنجاح العملية .

ومن خلال تطرقنا لوساطة الدبلوماسية الجزائرية , كنموذج دولي عضو في هيئة الأمم المتحدة ومصادقة على ميثاقها و والتزامها بحفظ السلم والأمن الدوليين وسعيها إلى الحث على حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية ومنع استخدام القوة , نجد ان الدولة الجزائرية لعبت دورا فعالا في إحلال السلم والأمن الدوليين , من خلال وساطتها في قضايا دولية وافريقية , مما جعلها تحظى بتقدير و احترام من طرف كافة أعضاء المجتمع الدولي , ويتجلى ذلك خاصة بدورها في تسوية النزاع الدولي بين إيران و الولايات المتحدة الأمريكية في قضية الرهائن الأمريكيين , حيث جسدت الجزائر بتدخلها في الأزمة , مبدأ التعاون وحسن الجوار بين الأمم , وتهاطلت عليها الاعترافات والتهاني من دول العالم وعلى رأسها الولايات المتحدة , التي أكدت على قوة وحنكة الدبلوماسية الجزائرية , وهو ما نتج عنه تقارب العلاقات الودية بين الدولتين وتوقيع العديد من اتفاقيات التعاون بين الطرفين .

بالإضافة إلى نشاطها المكثف على المستوى الإقليمي , من خلال تدخلها في العديد من النزاعات الإفريقية وعلى رأسها النزاع في مالي , و جهوداتها المبذولة والمتواصلة من اجل تهدئة الأوضاع وإحلال السلم والاستقرار في المنطقة , وساهمت بطريقة مباشرة في مساعدة الطرفين على إبرام العديد من الاتفاقيات , وإنهاء العديد من النزاعات المسلحة على فترات متقطعة , حيث يتم الاحتكام إليها في كل مرة يتجدد فيها النزاع بين الطوارق والحكومة المالية .

وبذلك أصبحت الجزائر فاعلا محوريا وأساسيا , في تسوية النزاعات الدولية والإفريقية على وجه الخصوص , بالنظر لمقاربتها الدبلوماسية المستندة إلى مبادئ أساسية كمبدأ الحل

السلمي للنزاعات , ونبذ التدخل في الشؤون الداخلية للدول مع العمل على حفظ الوحدة الوطنية للدول الإفريقية .

قائمة المراجع :

أولا :المراجع باللغة العربية

أ – القرأن الكريم

ب – الكتب العامة :

1 – سعد الله عمر, حل النزاعات الدولية, ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر, د ط ,2005 .

2 – سعد الله عمر, الوجيز في حل النزاعات الدولية, ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر, د ط , 2012 .

3 – حقي توفيق سعد ,مبادئ العلاقات الدولية , ,دار وائل للطباعة و النشر ,عمان , الطبعة الاولى , 2000.

4 – حساني خالد ,مدخل الى حل النزاعات الدولية ,دار بلقيس الدار البيضاء , الجزائر,د ط.

5 – العارية بولرباح ,ملخص مقياس حل النزاعات الدولية ,كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة زيان عاشور الجلفة و 2021 .

6 – زعموش فوزية , حل النزاعات الدولية , محاضرات السنة اولى ماستر, تخصص قانون دولي عام , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة الاخوة منتوري قسنطينة , 2012 .

7 – دليل التدريب و الوساطة .

8 – محمد راوس قلعة , معجم لغة الفقهاء , 1985.

ج – المذكرات والاطروحات :

أ – مذكرات الماستر :

1 – بن معزوز خديجة, دور الوساطة في حل النزاعات الدولية ,مذكرة لنيل شهادة الماستر , تخصص قانون دولي , كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة محمد خيضر بسكرة , 2022.

2 – لكبير ايمان ,الطرق السلمية لتسوية المنازعات الدولية, مذكرة لنيل شهادة الماستر ,كلية الحقوق ,جامعة العربي بن مهيدي , 2016 .

3 – كعوان نور الهدى , دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الدولية , مذكرة لنيل شهادة الماستر , كلية الحقوق , جامعة الصديق بن يحيى , 2016 .

4 – لهراوة سعاد , معويقات الدور الجزائري في حل النزاع المالي , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة قاصدي مرباح ورقلة , سنة 2015 .

5 – بولقصع مصعب ,الوساطة كحل لتسوية المنازعات الدولية ,مذكرة ماستر ,كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي التبسي ,سنة 2019.

ب– مذكرات الماجستير :

1 – حسين نايف حداد نور ,الطرق القضائية لتسوية النزاعات الدولية ,مذكرة لنيل شهادة الماجستير , كلية الحقوق , جامعة الشرق الاوسط , حزيران 2020.

2 – زرباني محمد , الاليات السلمية لتسوية النزاعات الدولية وفق لاحكام القانون الدولي العام

, مذكرة لنيل شهادة الماجستير , كلية الحقوق , جامعة زيان عاشور الجلفة , 2011.

3 – بن عودة يوسف ,الامن الدولي واثره على التنمية ,مذكرة لنيل شهادة الماجستير , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة عبد الحميد بن باديس , 2013 .

ج – اطروحات الدكتوراه :

1 – عشوي علي , الوساطة كالية لحل النزاعات الدولية ,اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة الجزائر 3, 2020 .

2 – ماجري يوسف , الوساطة القضائية في التشريع الجزائري , اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم , كلية الحقوق , جامعة الجزائر 1, 2019.

د –المقالات :

1 – جمعان بن معيض بن علي الزهواني ,الوساطة كوسيلة ودية سلمية لحل النزاعات الدولية في القانون الدولي و الشريعة الاسلامية , مجلة العلوم الاقتصادية والادارية , المجلة العربية للعلوم ونشر الابحاث , العدد الثاني , المجلد السادس , يناير 2022, مقال من الموقع الالكتروني : https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-1440097- .

2 – حوة فطيمة , الوساطة والوساطة الوثائقية , مخبر(lasia) ,جامعة وهران , 2022, مقال من الموقع الالكتروني :https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle .

3 – بوسماحة الشيخ , النظام القانوني للوساطة , منصة المنهل الالكترونية, مقال من الموقع الالكتروني : https://platform.almanhal.com/Files/2/91843 .

4 – غضبان سمية , مساهمة الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات الافريقية , مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية , العدد 11, سبتمبر 2018 , مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/457/3/3/81701 .

5 – الخشن محمد , دور شخصية الوسيط في تسوية المنازعات الدولية , مجلة الحقوق والعلوم السياسية والقانون , المركز الديمقراطي العربي , العدد 13, المجلد 03 ,كانون الثاني 2019, مقال من الموقع الالكتروني : https://democraticac.de/?p=58424 .

6 – محمودي فاطمة الزهراء , مدخل الى المجتمع الدولي المعاصر , مجلة النشر الجامعي الجديد , الجزائر 2020 , مقال من الموقع الالكتروني : https://meu.edu.jo/libraryTheses .

7 – شعاشعية لخضر , دور الدبلوماسية الجزائرية الجزائرية في حل ازمة الرهائن في ايران , مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية , العدد الثاني , جوان 2017, مقال من الموقع الالكتروني : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/132075 .

8 – شقرون الجيلالي ,دور الجزائر في تحرير الرهائن الامريكيين بطهران , قسم التاريخ , جامعة الجيلالي اليابس , مقال من الموقع الالكتروني :
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/23223 .

9 – خلف محمد الطائي عبد الرزاق , ازمة الرهائن الغربيين وتاثيرها في العلاقات الايرانية الغربية , مركز الدراسات الاقليمية ,2018, مقال من الموقع الالكتروني :

https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-821671- .

10 – محمد عزيز محمد , ازمة الرهائن الامركيين في طهران واثرها في السياسة البريطانية تجاه ايران , مجلة الدراسات التاريخية و الحضارة المصرية , العدد 09, اكتوبر 2020, مقال من الموقع الالكتروني :

. https://jhse.journals.ekb.eg/article_129831_61ca063f0b33953525fec1130bb20baf.pdf

11 – بارش احلام ,دور السياسة الخارجية الجزائرية في حل الازمة في مالي , مجلة وطنية للدراسات العلمية الاكادمية , العدد 03, المجلد 04, 2021, مقال من الموقع الالكتروني :

. https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/620/4/3/173120

12 – مزارة زهيرة , ازمة الطوارق في منطقة الساحل الافريقي بين المخاطر الامنية و الانفصال ,مجلة افق العلوم , العدد العاشر , جانفي 2018, مقال من الموقع الالكتروني :

. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/32824

13 – ايدير احمد , مالي التعدد الاثني و التحدي الامني , مجلة افاق علمية , مجلد 09 , العدد 02, 2017 , مقال من الموقع الالكتروني :

. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/33712

14 – بن ملوكة خيراني ,دور الجزائر في التسوية السلمية للنزاع المسلح شمال مالي ,مجلة الدراسات القانونية المقارنة , المجلد 07, العدد 02 , 2021, مقال من الموقع الالكتروني :

. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/173322

15 – قسايسية الياس , ازمة الازواد بمالي بين التدخل الاجنبي ومسار الجزائر التفاوضي ,

كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية , جامعة الجزائر 03, مقال من الموقع الالكتروني :

https://www.asjp.cerist.dz/en/article/56534 .

16 – **خلفة نصيرة** , رهانات التهديدات الامنية في منطقة الساحل الافريقي وانعكاساتها على الدوائر الجيوسياسية و الامنية الجزائرية , مجلة البحوث في الحقوق و العلوم السياسية , المجلد 03, العدد 02, 2018 , مقال من الموقع الالكتروني :

https://www.asjp.cerist.dz/en/article/52390 .

17 – **بن ملوكة خيراني** , دور الوساطة الجزائرية في حل النزاع المسلح في مالي , مجلة الحوار المتوسطي , المجلد 11, العدد 03 , 2020, مقال من الموقع الالكتروني :

https://www.asjp.cerist.dz/en/article/142533 .

18 – **Musbah A. M. Abouksha** , دور الوسائل السلمية غير القضائية في فض المنازعات الدولية في القانون الدولي , مقال متاح على الرابط الالكتروني :
https://oarep.usim.edu.my/jspui/bitstream .

و – النصوص الدولية :

1– ميثاق هيئة الامم المتحدة 1945 .

2– اتفاقية مونتريال لعام 1977 .

3– اتفاقية لاهاي لعام 1907, المتعلقة بالتسوية السلمية **للمنازعات** الدولية .

هـ – المواقع الالكترونية :

1 – هدنة مسعود , magherbvoices.com 2017/09/04 , شوهد بتاريخ 24 2023 الساعة 23:31.

2 – **محمد الصديق بن يحيى رجل الدبلوماسية الجزائرية و السلام العالمي**, موقع وكالة الانباء الجزائرية : https://www.aps.dz/ar/algerie, شوهد بتاريخ 24 مارس 2023 الساعة 23:56.

3 – **محمد الصديق بن يحيى , السياسي المحنك و الدبلوماسي المخضرم**, موقع : https://fibladi.com, شوهد بتاريخ 24 مارس 2023 الساعة 00:13 .

4 – الموسوعة , الجزائر , من هو رضا مالك , موقع:

https://www.aljazeera.net , شوهد بتاريخ 25 مارس 2023 , الساعة 14:47.

5 – من هو محمد جواد ظريف مهندس , الاتفاق النووي الايراني ,

https://www.bbc.com/, شوهد بتاريخ 25مارس 2023 , الساعة 01:16.

6 – الموسوعة الحرة , اتفاقية الجزائر 1981 ,موقع https://ar.wikipedia.org , شوهد بتاريخ 25 مارس 2023 , الساعة : **18:01** .

العنوان	الصفحة
شكر و عرفان	
الإهداء	
الملخص	
المقدمة	6-1
الفصل الأول : مدخل مفاهيمي للوساطة و النزاعات المسلحة	
المبحث الأول : ماهية الوساطة	7
المطلب الأول : مفهوم الوساطة وخصائصها	8
الفرع الأول :تعريف الوساطة	8
الفرع الثاني : التطور التاريخي لأسلوب الوساطة	12
الفرع الثالث :خصائص الوساطة وأشكالها	18
المطلب الثاني : مبادئ الوساطة وإجراءاتها	23
الفرع الأول : مبادئ الوساطة	23
الفرع الثاني : إجراءات الوساطة	24
الفرع الثالث : العنصر الأساسي في الوساطة الدولية (الوسيط)	25
المبحث الثاني : ماهية النزاعات الدولية	28
المطلب الأول : مفهوم النزاعات الدولية	28
الفرع الأول : تعريف النزاع الدولي	28
الفرع الثاني : العوامل المؤدية الى قيام النزاع الدولي	31
الفرع الثالث :خصائص النزاع الدولي وأركانه	32
المطلب الثاني : أنواع النزاعات الدولية ومبادئها	34
الفرع الأول : أنواع النزاعات الدولية	34
الفرع الثاني : مبادئ حل النزاعات الدولية	35

الفرع الثالث : دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية	37
الفصل الثاني : نماذج عن مدى فاعلية الوساطة الجزائرية بين الماضي والحاضر	
المبحث الأول : أزمة الرهائن لعام 1981 م	39
المطلب الأول : طبيعة النزاع الامركي الإيراني	40
الفرع الأول : خلفيات النزاع الأمريكي الإيراني حول مشكل الرهائن	40
الفرع الثاني: الوقائع والأسباب المؤدية لاحتجاز الرهائن	42
الفرع الثالث : موقف مجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية من الأزمة	44
المطلب الثاني : دور الوساطة الجزائرية في حل الأزمة	48
الفرع الأول : أطراف الوساطة في قضية الرهائن الامركيين في إيران	48
الفرع الثاني : نجاح الوساطة الجزائرية في حل أزمة الرهائن الأمريكيين	51
المبحث الثاني : أزمة الساحل (أزمة مالي)	54
المطلب الأول : واقع الأزمة الأمنية في مالي	55
الفرع الأول : الأحداث التاريخية للازمة في مالي وتطورها	55
الفرع الثاني : أسباب النزاع في مالي	60
الفرع الثالث : تداعيات النزاع المالي على دول الجوار (الجزائر بالأخص)	62
المطلب الثاني : وساطة الدبلوماسية الجزائرية لحل أزمة مالي	66
الفرع الأول : الجهود المبذولة في حل النزاع المالي	76
الفرع الثاني : معيقات الوساطة الجزائرية في حل النزاع المالي	72
الخاتمة .	78
قائمة المصادر و المراجع	

ملخص مذكرة الماستر

يهدف بحثنا الحالي إلى التعرف على مدى فعالية آلية الوساطة في حل النزاعات الدولية في ظل هيئة الامم المتحدة. وقد اشتملت الدراسة على جانب نظري تضمن الإطار ألمفاهيمي لكل من الوساطة والنزاعات الدولية وكذا دور هيئة الأمم في حل النزاعات سلميا , بالإضافة إلى جانب تطبيقي تضمن نماذج عن الوساطة الجزائرية في حل بعض النزاعات الدولية والإقليمية , حيث اعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي للإحاطة بكافة جوانب الموضوع وتحليل النصوص القانونية ذات الصلة به, إلى جانب المنهج التاريخي لعرض التطور التاريخي للوساطة والقضايا التي تطرقنا اليها في بحثنا .

وخلصت دراستنا إلى أن الوساطة قد أثبتت وجودها وقدرتها لحل النزاعات الدولية , وتم تبنيها على المستوى الدولي كنظام مستقل عن القضاء , وقد حضيت الجزائر بمكانة عالية وقبول لدى فواعل المجتمع الدولي ,حيث يتم الاعتداد برايها في القضايا الدولية الحاسمة, وذلك لمصداقيتها والتزامها بمضمون المواثيق الدولية خاصة فيما يتعلق بحفظ الأمن والسلم الدوليين .

الكلمات المفتاحية:

1/ الوساطة. 2/ هيئة الامم المتحدة 3/....النزاعات الدولية. 4/.الامن والسلم الدوليين.

Abstract of Master's Thesis

Our current research aims to explore the effectiveness of mediation mechanisms in resolving international disputes within the framework of the United Nations.

The study encompasses a theoretical aspect, which includes the conceptual framework of both mediation and international conflicts, as well as the role of the United Nations in peaceful conflict resolution. Additionally, it incorporates an applied aspect that examines Algerian mediation models in resolving certain international and regional disputes.

The study adopts a descriptive and analytical approach to comprehensively cover all aspects of the topic and analyze relevant legal texts. Furthermore, a historical method is employed to present the historical evolution of mediation and the issues addressed in our research

Our study concludes that mediation has demonstrated its presence and capacity to resolve international disputes. It has been internationally recognized as an independent system separate from the judiciary. Algeria has earned a high standing and acceptance among international actors, as its opinions are considered in crucial international matters. This is attributed to its credibility and commitment to the content of international agreements, particularly in preserving international peace and security.

Keywords:

1/ Mediation **2/** international disputes **3/** United Nations**.**

4/ international peace and security.